



جامعة عبد الحميد بن باديس - مستغانم
كلية العلوم الاقتصادية، التجارية و علوم التسيير
قسم العلوم المالية و المحاسبة



مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم المالية
و المحاسبة

تخصص : تدقيق و مراقبة التسيير

بعنوان :

دور الرقابة الجبائية في تفعيل التحصيل الضريبي
دراسة حالة -المركز الجواربي للضرائب ماسرة-

إشراف الأستاذ :

إعداد الطالبتين :

- د. زعفران منصورية.

- جرورو فتيحة .

- دوبي بونوة ليلي رحاب .

أعضاء لجنة المناقشة :

الاسم و اللقب	الرتبة	مؤسسة الانتماء	الصفة
دين نعمة سليمة	أستاذة محاضرة أ	جامعة مستغانم	رئيسا
د. زعفران منصورية	أستاذة محاضر ب	جامعة مستغانم	مشرفا , مقرر
د. عميروش صابرينة	أستاذة مساعدة ب	جامعة مستغانم	مناقشا

السنة الجامعية : 2023 – 2024



الشكر

نشكر الله العليّ القدير الذي وفقنا لإتمام هذا العمل المتواضع . وما التّوفيق إلاّ به . نتقدم بأحر الشكران وخالص العبارات . إلى كل من ساعدنا على إنجاز هذا العمل سواء من بعيد أو قريب ولو بكلمة واحدة ونخص بالذّكر الأستاذة "زعفران منصورية" على مجهوداتها ، ونصائحها .

و إلى كل عمال المركز الجوّاري للضرائب - ماسرة - الذين استقبلونا وكانوا معنا عوناً وسنداً ولم ييخّلوا علينا من معلومات .

شكراً جزيلاً

الإسلام

إلى الأميرة أمي وقد ورثت في جوفها كيف أكون إنسانا قبل أن أصرخ
صرختي الأولى في هذا العالم .

و إلى الطيب والدي وقد رببت في كتفه على أن أكون صادقا قبل أن أخطو
خطوتي الأولى في طريق الحياة .

و إلى كل يد صافحتها يوما عن ظهر قلب .

إلى رفاق الخطوة الأولى والخطوة ما قبل الأخيرة .

وإلى كل من كانوا خلال السنين العجاف سحابا ممطرا . أنا ممتن

فتية حة

الإهداء

إلى منبع الحنان الذي لا ينص إلى التي حملتني وهناً على وهنٍ
و إلى التي سهرت الليالي لطيب نومي إلى التي قامت من أجلي
إلى أمي الغالية حفظها الله و أطال في عمرها إليك أهدي ثمرة جهدي .
إلى من علمني و أكسبني شخصية فذة و لم يبخل علي بنصائحه
و إرشاداته إلى أبي حفظه الله و أطال في عمره .
و إلى سندي في الحياة إخوتي سليمة - عمر - طارق أهدبهم هذا العمل
و المتواضع سائلاً الله العلي القدير أن ينفعنا به
يمدنا من توفيقه .

ليلى

فهارس المحتويات

1 - فهرس المحتويات :

العنوان	الصفحة
الشكر	.I
الإهداء	.II
فهرس المحتويات	.III
قائمة الجداول	.IV
قائمة الأشكال	.V
قائمة الملاحق	.VI
المقدمة العامة	أ - ج
الفصل الأول : الإطار النظري للرقابة الجبائية و التحصيل الضريبي	01
تمهيد	02
المبحث الأول : عموميات حول الجبائية	03
المطلب الأول : مفهوم الرقابة الجبائية	04
المطلب الثاني : أسباب إجراء الرقابة الجبائية و مبادئها	06
المطلب الثالث : أشكال الرقابة الجبائية	07
المبحث الثاني : الإطار القانوني و التنظيمي لعملية الرقابة الجبائية	13
المطلب الأول : حقوق الإدارة الجبائية .	13
المطلب الثاني : حقوق وواجبات المكلفين بالضريبة .	14
المطلب الثالث : الأجهزة المختصة بالرقابة الجبائية	17
المبحث الثالث : ماهية التحصيل الضريبي.	22
المطلب الأول : مفهوم التحصيل الضريبي ,	22
المطلب الثاني : طرق و إجراءات التحصيل الضريبي .	22
المطلب الثالث : أهمية و أهداف التحصيل الضريبي.	28

30	خلاصة الفصل
31	الفصل الثاني : دور الرقابة الجبائية في تفعيل التحصيل الضريبي بالمركز الجوارى للضرائب ماسرة .
32	تمهيد
33	المبحث الأول :تقديم عام حول مديرية الضرائب لولاية مستغانم
33	المطلب الأول : التعريف بالمركز الجوارى للضرائب ماسرة
36	المطلب الثاني : الهيكل التنظيمي للمركز الجوارى للضرائب ماسرة
37	المطلب الثالث :مهام المركز الجوارى للضرائب ماسرة .
45	المبحث الثاني :إجراءات و أشكال الرقابة الجبائية على مستوى المركز الجوارى – ماسرة -
45	المطلب الأول : الرقابة الجبائية حسب نظام الضريبة الجزافية الوحيدة على مستوى المركز الجوارى للضرائب – ماسرة-
54	المطلب الثاني : الرقابة الشكلية بالمركز الجوارى للضرائب – ماسرة -
57	المطلب الثالث : الرقابة الجبائية على الوثائق بالمركز الجوارى للضرائب ماسرة
61	المبحث الثالث : أثر الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي في المركز الجوارى للضرائب – ماسرة -
61	المطلب الأول : أثر الرقابة الشكلية على التحصيل الضريبي بالمركز الجوارى للضرائب - ماسرة -
63	المطلب الثاني : أثر رقابة الوثائق على التحصيل الضريبي بالمركز الجوارى للضرائب – ماسرة-
66	خلاصة الفصل .
68	الخاتمة العامة
71	قائمة المراجع
75	الملخص
77	قائمة الملاحق

قائمة الجداول

2 - قائمة الجداول :

الصفحة	العنوان	رقم الجدول
11	مقارنة بين مختلف الأشكال	01
55	البطاقة الفنية للمكلفين بالضريبة	02
57	تصريحات رقم الأعمال للمكلف حسب السنوات	03
61	نتائج الرقابة الشكلية بالمركز الجوارى للضرائب - ماسرة -	04
64	نتائج رقابة الوثائق بالمركز الجوارى للضرائب - ماسرة-	05

قائمة الأشكال

2- قائمة الأشكال :

الصفحة	العنوان	رقم الشكل
12	مقارنة بين مختلف أشكال الرقابة الجبائية	01
20	الهيكل التنظيمي لمديرية كبريات المؤسسات	02
21	الهيكل التنظيمي لمركز الضرائب	03
35	الهيكل التنظيمي لمديرية الضرائب لولاية مستغانم	04
37	الهيكل التنظيمي للمركز الجوي للضرائب ماسرة	05
63	نتائج الرقابة الشكلية بالمركز الجوي للضرائب - ماسرة -	06
65	نتائج رقابة الوثائق بالمركز الجوي للضرائب - ماسرة -	07

فائمة الملاحظ

4 - قائمة الملاحق :

العنوان	رقم الملحق
طلب المعلومات	01
إشعار اقتراح الطعن	02
إشعار نهائي للطعن	03
سد الرّفْع الخاص بقابض الضرائب	04
التّصريح التقديري برقم الأعمال و الإيرادات المهنية	05
التصريح النهائي برقم الأعمال و الإيرادات المهنية	06

مَقَامَاتُهُ

مقدمة :

تعتبر الضريبة من أهم مصادر الإيرادات العامة لكل الدول على اختلاف الأنظمة و الأوضاع الاقتصادية السائدة فيها . فدورها لا يقتصر على تغطية أعباء الدولة بل تستعمل كسياسة مالية تتحكم في النشاط الاقتصادي والسياسي وتساهم في الإنعاش الاقتصادي . كما تساعد الضرائب في دفع عجلة التنمية في الدول النامية و إنعاش اقتصادها .

ويمنح النظام الضريبي الجزائري حرية نسبية للمكلفين بالضريبة . وذلك عبر تقديم تصريحاتهم بشكل موافق لمداخلهم ونشاطهم . و المشرع الجبائي منح للمكلفين حقوق وواجبات و أعطى للإدارة الجبائية كل الوسائل القانونية الأمانة بهدف مراقبة تلك التصريحات التي كثيرا ما تكون غير صحيحة و غير صادقة . والأهمية التي تكتسبها الإدارة الضريبية فقد قامت المراكز المركزية المعنية في الجزائر بإنشاء أجهزة حديثة بالرقابة الجبائية تسعى من خلالها إدارة الضرائب إلى زيادة الفعالية في الرقابة الجبائية .

الإشكالية :

كيف تساهم الرقابة الجبائية في تفعيل التّحصيل الضريبي في الجزائر ؟

الأسئلة الفرعية :

1. كيف تكون الرّقابة الجبائية في الجزائر ؟
2. ما هي القواعد التي تخضع لها بعض ملفات المكلفين إلى الرّقابة على الوثائق ؟

الفرضيات :

1. هناك قواعد وقوانين جبائية تساعد في تحسين التّحصيل الضريبي في الجزائر .
2. تخضع ملفات المكلفين بالضريبة للرقابة على الوثائق في حالة عدم تطابق التصريحات السنوية والشّهريّة مع المعلومات التي بحوزة إدارة الضرائب .

أهداف الدّراسة :

هذه الدّراسة تحاول إعطاء إطار قانوني وتنظيمي للرقابة الجبائية .
تعمل هذه الدّراسة على إبراز ما مدى فعالية الرّقابة الجبائية على التّحصيل الضريبي .

أهمية الدّراسة :



لقد وقع اختيارنا على موضوع دور الرقابة الجبائية في تفعيل التّحصيل الضريبي وهذا لإبراز دور وإجراءات هذه الرقابة لأنها لها أهمية لدى الإدارة الجبائية والمكلفين بالضريبة كون النّظام الجبائي نظام تصريحي يعتمد على تصريحات المكلفين بالضريبة .
دعم الإدارة الجبائية التّحصيل الضريبي في الجزائر .

المنهج المتبع :

حتى نتمكن من الإجابة على الإشكالية محل الدّراسة و اختبار صحة الفرضيات المضافة سوف نعتد على المنهج الوصفي وذلك لاستعراض مختلف المفاهيم الأساسية كالرقابة الجبائية والتّحصيل الضريبي وغيرها ثم القيام بدراسة ميدانية للبحث وكذا الاعتماد على منهج دراسة الحالة .

أسباب اختيار الموضوع :

- محاولة معرفة كيف تتم عملية الرقابة الجبائية في مركز الضرائب .
- معرفة كيف تتم عملية التّحصيل الضريبي وما أثر الرقابة الجبائية عليه .
- إظهار دور الضرائب كجزء من إيرادات الخزينة العمومية .
- إبراز حقوق و واجبات المكلفين بالضريبة .

حدود الدراسة :

حدود المكانية : تم دراستنا لهذا البحث في مركز ضرائب ماسرة .

الحدود الزمنية : فترة التّربص . من 04 فيفري إلى 23 فيفري 2024

تقسيمات البحث :

للوصل إلى دراسة علمية تحيط بجوانب الإشكالية المطروحة تم تقسيم البحث إلى فصلين و قد سبقتهم المقدمة .

1. الفصل الأول : الإطار النظري للرقابة الجبائية , والتّحصيل الضريبي .

وقد تم التّطرق فيه إلى ثلاث مباحث :

- المبحث الأوّل حول مفاهيم الجباية و الرقابة الجبائية و أسبابها ومبادئها و أشكالها .
- المبحث الثّاني : كان حول الإطار القانوني للرقابة الجبائية و تم ذكر فيه حقوق الإدارة الجبائية و حقوق المكلفين بالضريبة .



■ المبحث الثالث : تم التطرق فيه إلى التحصيل الضريبي من مفهومه ، و طرق ، و إجراءات تحصيله ، و أهميته و أهدافه .

2. الفصل الثاني : دور الرقابة الجبائية في تفعيل التحصيل الضريبي بالمركز الجوارى للضرائب ماسرة .

تعلق الدراسة التطبيقية للبحث و التي كانت على مستوى المركز الجوارى للضرائب ماسرة .

مصادر جمع المعلومات :

أما عن أدوات و مصادر البحث تجدر الإشارة إلى طبيعة البحث تقتضي الاستعانة بالكتب و المجالات والمقالات . و قوانين المالية و الضريبة و المذكرات . و ذلك لإحاطة بجميع جوانب الموضوع قيد الدراسة في الجانب النظري .

■ بن التومي عادل ، و هاب مباركة ، الرقابة الجبائية و دورها في تفعيل التحصيل الضريبي . مذكرة ماستر في العلوم المالية و المحاسبة 2016 / 2017 .

■ منى مقلاتي . الرقابة الجبائية في الجزائر ، مداخلة بعنوان دور الرقابة الجبائية في حماية النظام الضريبي يومي 28-29 أكتوبر 2015 ، جامعة قلمة .

■ بخوش قتيبة ، بن الصديق أسامة ، دور الرقابة الجبائية في زيادة التحصيل الضريبي ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر في العلوم المالية و المحاسبة ، جامعة مسيلة 2021 – 2022 .

■ أما الجانب التطبيقي فالنتائج و المعلومات مستقاة من طرف المركز الجوارى للضرائب ماسرة .

صعوبات البحث :

واجهتنا صعوبات أثناء إعداد البحث من أهمها :

- نقص المادة العلمية في هذا المجال و خاصة الكتب .
- وجوه تشابه في المصطلحات و بالتالي صعوبة ضبطها و إعادة صياغتها .
- صعوبة الحصول على الإحصائيات و البيانات .
- الوقت الذي يعتبر من القيود التي حالت بيننا و بين جمع المعلومات الخاصة بالبحث .



الفصل الأول :

الإطار النظري للرقابة الجبائية , و التّحصيل الضريبي

الفصل الأول: الإطار النظري للرقابة الجبائية ، و التحصيل الضريبي .

تمهيد :

يعتبر كل من الرقابة الجبائية و التحصيل الضريبي من أحد الأدوات الفعالة لمصالح الضرائب ، وذلك لأهميتها في تحليل الوضعية الجبائية للمكلفين بالضريبة ، وكشف مختلف الانحرافات، وتقييم المخاطر عن طريق تصريحاتهم . وللتعرف أكثر عن الرقابة الجبائية و التحصيل الضريبي قمنا بتقسيم الفصل إلى ثلاث مباحث و هي :

- **المبحث الأول : عموميات حول الجبائية .**
- **المبحث الثاني : الإطار القانوني والتنظيمي لعملية الرقابة .**
- **المبحث الثالث : ماهية التحصيل الضريبي .**

المبحث الأول: عموميات حول الجبائية

تتكون الجبائية من تشكيلات متنوعة من الضرائب و الرسوم التي تغطي جميع النواحي الاقتصادية للدولة ، و يتحدد نوع و عدد الضرائب و الرسوم المفروضة وفقا للسياسة الاقتصادية ، و المالية المنتهجة من طرف الدولة. و فيما يلي سوف نقوم بإعطاء مفهوم للجبائية و كل من الضرائب و الرسوم.¹

- **الجبائية:** هي مجموع الاقتطاعات الإجبارية المفروضة من طرف الدولة و التي تضم الضرائب و الرسوم ، الأدوات و المساهمات الاجتماعية.²
- **الضريبة:** هي مبلغ من المال تقتطعه السلطة العامة من الأفراد جبرا و بصفة نهائية دون مقابل و ذلك لتحقيق أهداف المجتمع.³

أ - خصائص الضريبة :

1. **الضريبة تمثل اقتطاع نقدي :** و ذلك خلافا لما كان يسود قديما حيث كانت الضريبة تفرض عينا و ذلك نتيجة لعدم سيادة الاقتصاد النقدي، و لما ظهر التقدم الاقتصادي ، و الاجتماعي ، و السياسي أخذت الضريبة صفة الاستقطاع النقدي من مال المكلف.
2. **الضريبة ضريبة إجبارية :** أي أن المكلف ليس حرّ في دفعها بل إن السلطات العامة هي التي تحدد مقدار الضريبة و كيفية موعد دفعها.
3. **الضريبة تفرض من قبل الدولة :** إن الضريبة من حيث المبدأ لا يمكن أن تفرض أو تعدل ، أو تلغى إلا من قبل السلطة التشريعية . فإن الإدارة الضريبية تقوم بتنفيذ أحكام القانون فلا تستطيع إلا جباية و تحصيل الضرائب المسموح بها من قبل السلطات المختصة. و لذلك يجب أن تكون أحكام قانون الضريبة ملتزمة للدولة كما هي ملتزمة للفرد.
4. **الضريبة تدفع بصفة نهائية :** إن الأفراد يدفعون الضريبة إلى الدولة بصفة نهائية بمعنى " أن الدولة لا تلتزم بردها لهم أو تعويضهم إياها.
5. **الضريبة تفرض وفقا لقدرة المكلفين :** تفرض على شكل شخص قادر على الدفع تبعا لقدرته المالية ؛ فالضريبة هي طريقة لتقييم الأعباء العامة بين الأفراد وفق قدراتهم التكلفة على الدفع.

1 محمد طاقة، هدى العزاوي، اقتصاديات المالية العامة، الطبعة الأولى 2007.1427 دار المسيرة عمان، ص 89

2 عبد الباسط علي حاسم الزبيدي، الضرائب المباشرة، دار الجامد، الأردن، عمان ص 366

3 ولد بزويو فاتح، مسيلي بلال عزوز أسامة، التحصيل الضريبي في الجزائر، مذكرة ليسانس في العلوم الاقتصادية، جامعة

الفصل الأول: الإطار النظري للرقابة الجبائية، و التحصيل الضريبي .

6. تفرض الضريبة بلا مقابل : إنّ المكلف الذي يدفع الضريبة لا يحصل مقابلها على نفع خاص به. فهو يدفع الضريبة بصفة عضو في المجتمع .

ب - قواعد الضريبة:

حتى يكون النظام الضريبي نظاما عادلا و سليما لابد من يأخذ بنظر اعتبار مجموعة من القواعد الأساسية . و قد وضع العالم الاقتصادي المعروف " آدم سميث " أهم القواعد التي ينبغي أن يقوم عليها نظام الضرائب المثالي، و تتمثل هذه القواعد في:

1. قاعدة العدالة الضريبية (المساواة) : تعني ضرورة توزيع الأعباء الضريبية بين أفراد

المجتمع وفقا لقدراتهم التكلفة - أي حسب كل الدخل الذي يتمتع به مع ضرورة إعفاء أصحاب الدخل المنخفضة من أداء الضريبة و الأعباء العائلية - مما يتناسب مع مستوى المعيشة.

2. قاعدة اليقين (الوضوح) : و يقصد بها أن تكون الضريبة محددة على سبيل اليقين دون

غموض ، ذلك أنه من الأهمية بمكان أن يعرف المكلف بدفع ضريبة التزاماته من حيث سعر الضريبة و وعاءها، و ميعاد دفعها، و طريقة تحصيلها و كل ما يتعلق بها من إجراءات إدارية ، و هذا ما يتطلب أيضا أن تكون التشريعات المالية ، و الضريبة واضحة و مستقرة لجميع المكلفين مما يؤدي ذلك إلى زيادة الحصيلة الضريبية و يمنع من ظاهرة التهرب الضريبي.

3. قاعدة الملائمة : أي اختيار مواعيد و أساليب ملائمة و مناسبة لجباية الضريبة تتفق

بطبيعة الضريبة من ناحية ، و ظروف المكلفين و الأنشطة الخاضعة لها من ناحية أخرى، فمن الملائم أن يدفع التاجر الضريبة المستحقة على أرباحه عند انتهاء السنة المالية لنشاطه و تحديد صافي حساباته.

4. قاعدة الاقتصاد : إن هذه القاعدة تؤكد على ضرورة عدم التبذير و الإسراف بتكاليف

جباية الضرائب ، أي ضرورة اختيار إجراءات و أساليب الجباية التي تتطلب أقل التكاليف حتى لا تستنفذ هذه التكاليف جانبا مهماً من حصيلة الضريبة.

■ الرسم : هو مبلغ نقدي يدفعه الفرد جبرا إلى الدولة أو إحدى مؤسساتها العمومية مقابل منفعة

خاصة يحصل عليها الفرد إلى جانب منفعة عامة تعود على المجتمع ككل.¹

¹ المادة 64, فقرة 3 من دستور مرسوم رئاسي رقم 438/96 سنة 1996

الفصل الأول: الإطار النظري للرقابة الجبائية، و التحصيل الضريبي .

المطلب الأول: مفهوم الرقابة الجبائية

تعتبر الرقابة الجبائية أداة قانونية لضمان مصلحة الخزينة العمومية وحدد لها القانون إطارها التشريعي والتنظيمي من أجل اكتشاف النقائص و تصحيح الأخطاء المرتكبة من طرف المكلفين ومن بين أهم التعاريف والمفاهيم نجد :

تعرف الرقابة الجبائية على " أنها فحص تصريحات، و سجلات، و وثائق، و مستندات المكلفين بالضريبة الخاضعين لها سواء كانوا أشخاص طبيعية أو معنوية بغرض التأكد من صحة المعلومات التي تحتويها ملفاتهم الجبائية.

كما تعرف على أنها تشخيص محتوى الكتابات المحاسبية فيما يتلاءم مع القانون الجبائي و التحقق من هذا المحتوى مع الإثباتات و التصريحات المقدمة.

تعرف الرقابة الجبائية كمفهوم قانوني على أنها السلطة المخولة للإدارة الجبائية بمراقبة التصريحات و الوثائق المستعملة لتحديد كل ضريبة أو رسم أو حق أو إتاوة من أجل اكتشاف النقائص و تصحيح الأخطاء المرتكبة من طرف المكلفين بالضريبة.¹

انطلاقاً من ذلك يمكن تعريف الرقابة الجبائية على أنها " مجموع العمليات التي تقوم بها الإدارة الجبائية قصد التحقق من صحة و مصداقية التصريحات المكتتبه من طرف المكلفين لغرض اكتشاف العمليات التدرسية التي ترمي إلى التملص و التهرب من دفع الضريبة " ².

كما عرفتها المديرية العامة للضرائب : على أنها " الوسيلة الضرورية لضمان المساواة بين الأفراد في دفع الضريبة و تشكل شرطاً من الشروط الأساسية و الفعالة لتحقيق منافسة شريفة و عادلة بين المؤسسات " ³.

1 أ. منى مقالاتي الرقابة الجبائية في الجزائر, مداخلة بعنوان دور الرقابة الجبائية في حماية النظام الضريبي يومي 28,29 أكتوبر 2015, جامعة 8 ماي 1945 قالمة, ص 1 و 2

2 سهام كرودي الرقابة الجبائية بين النظرية و التطبيق, دار المفيد, الجزائر 2011 ص 47.

3 عوادي مصطفى الرقابة الجبائية على المكلفين بالضريبة في النظام الضريبي الجزائري, مطبعة الجزائر 1119 ص 7

المطلب الثاني: أسباب إجراء الرقابة الجبائية و مبادئها

أسباب الرقابة الجبائية:

تتعدد الأسباب التي أدت إلى إيجاد نظام الرقابة الجبائية لتصريحات المكلفين و الحفاظ على حقوق الخزينة العمومية و مراقبة تنفيذ التشريعات الجبائية , وتتلخص فيما يلي :

1. الرقابة الجبائية وسيلة لمتابعة التصريحات الجبائية : تعدّ الرقابة الجبائية وسيلة متابعة النظام التصريحي . لأن المكلف هو من يحدد بنفسه أسس فرض الضريبة و قيمة الضريبة المدفوعة لإدارة الضرائب و يصرح بها للإدارة الجبائية . و عن طريق الرقابة الجبائية يتم التأكيد من صحة هذه التصريحات المكتسبة و ضمان صحتها بالإضافة إلى ذلك فإنّ الرقابة الجبائية تسمح بتجسيد مبدأ العدالة .

2. الرقابة الجبائية كوسيلة لمكافحة الغش و التهرب الضريبي : نظرا للأسباب المتعددة يلجأ بعض المكلفين بالضريبة بالتخلص أو تخفيض الأعباء الضريبي بشتى الطرق و الأساليب الشرعية ، و الغير الشرعية . و هي ما تعرف بظاهرة الغش و التهرب الضريبي ، لذلك فإن عمليات مكافحة هذه الممارسات يعتبر من أولويات الإدارة الجبائية و التي تمتلك سلطات و صلاحيات واسعة تمارسها . و ذلك عن طريق تقنيات مختلفة و متعددة على مختلف أصناف المكلفين و التي من بينها الرقابة الجبائية حيث تعدّ وسيلة ضرورية لمكافحة ظاهرة الغش و التهرب الضريبي . و وسيلة لضمان مصلحة الخزينة العمومية.¹

II. مبادئ الرقابة الجبائية :

إنّ أساليب الرقابة الجبائية مهما كانت تتميز بالصرامة إلا أنّها بأمس الحاجة إلى إيجاد المبادئ التي عن طريقها تكون الضوابط الجبائية ذات فعالية في الميدان و لتحقيق ذلك لابد من إرساء نظام جبائي يتميز بالعدالة والبساطة و بعدها على التّحديد . و العمل على تحسين العلاقة بين المكلفين بالضريبة و الإدارة الضريبية .

ومن خلال ما سبق يمكن تصنيف مبادئ الرقابة الجبائية فيما يلي :

¹ بوكندير نسيم, مخلوف إبراهيم دور الرقابة الجبائية في تفعيل التحصيل الضريبي, مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في

الفصل الأول: الإطار النظري للرقابة الجبائية، و التحصيل الضريبي .

1. إقامة نظام ضريبي محكم : يعتبر النظام الضريبي من بين المقومات الأساسية للرقابة الجبائية حيث تنعكس نوعية السلطة التشريعية في المجتمع على التشريعات التي تتسببها بصفة عامة ، من بينها النظام الضريبي فيقدر ما يتوفر لديها من خبرات و كفاءات بقدر ما يستطيع الخبير الضريبي أن يلمس الحنكة الفنية في أنظمتها الضريبية ، و بقدر ما يتأثر بالعوامل السياسية ، و الاقتصادية ، و الاجتماعية. كما أنّ التهرب الضريبي يعود إلى عدم إحكام القوانين و التشريعات من حيث تعقد النظام الضريبي و عدم استقرار ذلك يجب تحسين فعالية النظام الضريبي من خلال ما يلي¹:

- تبسيط صياغة التشريع الضريبي و تحسينه حتى يتسنى فهمه من طرف المكلفين.
- تحقيق العدالة الضريبية بين المكلفين.

2. ترقية و تطوير الإدارة الجبائية : إنّ التشريع الضريبي لا يكفي لمحاربة الغش و التهرب الضريبي ما لم يرفق بإدارة جبائية فعالة و التي يجب توفرها من الكفاءة إضافة إلى توفرها على الإمكانيات البشرية و المادية اللازمة و التي تمكنها من أداء وظيفتها على أحسن وجه ، إلا أن اليد العاملة لا تفي بالغرض إذ لم تكن ذات خبرة و كفاءة في الميدان و لذلك فمن الضروري العمل على الرّفع من كفاءة الموظفين و تكوين إطارات متخصصة في مجال الضرائب و الرّقابة الجبائية².

المطلب الثالث: أشكال الرّقابة الجبائية

نظرا للتّصريحات الجبائية من طرف المكلفين و التي تتطلب الرّقابة . لا بد من الإدارة تنوع مخطط عملها و نشاطها. وتأخذ في ذلك أشكالاً لا بد من إتباعها في حدود ما هو مقرر في التشريعات المنظمة لها .

وتأخذ الرّقابة الجبائية نوعين من الرّقابة هما : الرّقابة الدّاخلية و الرّقابة الخارجيّة .

I. الرّقابة الدّاخلية :

أ. الرّقابة الشّكلية : لقد حدّدت المادتين 18 و 19 من قانون الإجراءات الجبائية الشّروط القانونية و الشّكلية لممارسة هذا التحقيق. حيث تبدأ هذه الرّقابة من استلام المصالح المعنية للتّصريحات الجبائية الموسعة من طرف المكلفين و تتم أيضا عن طريق إجراء مقارنة للمعلومات المتأنيّة من التّصريحات G50 و G50A, و تلك المذكورة في التّصريح السنوي

¹ بوكندير نسيم, مخلوف إبراهيم, مرجع سابق ذكره ص 14

² د. لخضر خلاف, محاضرات في مقياس المراجعة الجبائية في العلوم الإقتصادية, جامعة باتنة 2018, ص 11

الفصل الأول: الإطار النظري للرقابة الجبائية، و التحصيل الضريبي .

و مع المعلومات و قائمة الزبائن التي تمتلكها، و تهدف إلى تصحيح الأخطاء الملحوظة في التصريحات، و غالبا ما يشمل هذا التحقيق المكلفين الخاضعين لنظام الضريبة الجزائية الوحيدة عند تصريحهم برقم الأعمال التقديري في وثيقة ج12 أو بعد ورود معلومات عن المكلف بالضريبة تستدعي تغيير أسس الإخضاع الضريبي و ذلك وفق الإجراءات التالية:¹

- **المكلف** : يجب أن يحتوي كل ملف جبائي على نسخة من الوثائق و المستندات التالية:
السجل التجاري ، بطاقة إثبات الهوية ، شهادة إقامة ، شهادة التصريح بوجود البطاقة الإحصائية فضلا عن كل مراسلات المكلف.
- **النشاط** : يجب توفر بطاقة التعريف الجبائي و التصريحات الشهرية و الثلاثية الخاصة بمجموع و ملخصات أرقام الأعمال لكل سنة.
- **الأخطاء المادية** : التأكد من إيداع التصريحات الشهرية و الثلاثية في آجالها المحددة كما يتم التأكد أيضا من أنّ العمليات الحسابية المدونة في التصريحات و بدون وجود أخطاء في العمليات الحسابية فضلا على أن البيانات المشار إليها في الخانة الصحيحة و أن كل بيان يخص الخانة المتعلقة بها.

ب. الرقابة على الوثائق : فهي تخص المستندات الشاملة حول شكل و مضمون التصريحات الجبائية، فهي تعتبر كفحص انتقادي للوثائق اعتمادا على المعلومات المكونة للملف الجبائي (مقارنة رقم الأعمال ، الأرباح ، السجلات المحاسبية ، الرسم على القيمة المضافة..).

II. الرقابة الجبائية المعمقة .

تعتبر الرقابة المعمقة كرقابة خارجية و ذلك لأنها تتطلب التنقل إلى أماكن مزاولة المكلفين لأنشطتهم ، و لهذا يطلق عليها اسم الرقابة بعين المكان إلا أنها لا تتم بصفة دورية و إنما تكون بطريقة مبرمجة تقوم بها أجهزة مختصة حيث يتدخل أعوان الضرائب بصفة مباشرة من أجل إجراء معاينة ميدانية بيد التأكد من صحة المعلومات المصرح بها و ذلك عن طريق القيام بفحص شامل لمختلف الدفاتر و السجلات و وثائق المعني، و تنقسم الرقابة المعمقة إلى ثلاث أنواع و هي:²

¹ الدكتور مرداسي شوقي، مطبوعة دروس في مقياس المراجعة و التدقيق الجبائي، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة أم

البواقي 2020/2019 ص14

² لجناف عبد الرزاق، دور الرقابة الجبائية في تحسين أداء النظام الجبائي، جامعة الجزائر 03، ص 173

الفصل الأول: الإطار النظري للرقابة الجبائية، و التحصيل الضريبي .

أ. **التحقيق في المحاسبة (UC)** : تحقيق في محاسبة المكلف بالضريبة و إجراء كل التصريحات الضرورية لتأسيس وعاء الضريبة و مراقبتها. و يرمي هذا التحقيق إلى مراقبة التصريحات الجبائية من طرف المكلفين بالضريبة.¹

و يعني التحقيق في المحاسبة أنه " مجموعة العمليات التي تستهدف منها مراقبة التصريحات الجبائية المكتتبه من طرف المكلف بالضريبة ، و فحص محاسبتها مهما كانت طريقة حفظها و التأكد من مدى تطابقها مع المعطيات المادية و غيرها حتى يتسنى معرفة مدى مصداقيتها " .

تمارس الإدارة حق الرقابة مهما كان السند المستعمل لحفظ المعلومات، لا يهدف التحقيق المحاسبي إلى مراقبة الوضعية الجبائية للمؤسسة خلال السنوات المحقق فيها فحسب، بل يسمح كذلك بإصلاح هذه الأخيرة على واجباتها الجبائية أثناء التحقيق المحاسبي ، يطلع عون الإدارة الجبائية المكلف بالضريبة على مصادر الأخطاء التي وقع عليها و التي قد ترتب أحيانا على حسابه ، و في هذه الحالة لا يمكنه أن يطلب لاحقا تخفيض الزيارات نتيجة لهذه الأخطاء و يطلعه المحقق عن كيفية تقديم الطعون اللازمة.

ب. **التحقيق المصوب (UCP)**: بالرجوع إلى المادة 20 مكرر من قانون الإجراءات الجبائية فالتحقيق المصوب هو " ذلك التحقيق الذي يقوم به أعوان الإدارة الجبائية لنوع أو عدة أنواع من الضرائب لفترة كاملة أو لجزء منها غير متقدمة أو لمجموعة عمليات أو معطيات محاسبية لمدة تقل عن السنة الجبائية، و يتم كذلك التحقيق في شكك الإدارة الجبائية في صدق المستندات أو الاتفاقيات التي تتم إبرامها من طرف المكلفين بالضريبة و التي تخفي المضمون الحقيقي للعقد عن طريق بنود تهدف إلى تجنب أو تخفيض الأعباء الجبائية " ².

يخضع التحقيق المصوب لنفس قواعد إجراءات التحقيق في المحاسبة باستثناء القواعد المتعلقة بإعلام المكلف بالضريبة و مدة التحقيق بحيث أن كيفية إعلام المكلف بالضريبة و مدة التحقيق المصوب تخضع للقواعد التي سنذكرها أدناه.

¹ الدكتور مرداسي، مرجع سابق ذكره، ص15

² الدتور يامه ابراهيم، مقال حول تأسيس الدين الضريبي على ضوء التشريع الجبائي الجزائري، جامعة أحمد دراية

بأدرار، الجزائر 2020 ص44

الفصل الأول: الإطار النظري للرقابة الجبائية ، و التحصيل الضريبي .

لا يمكن الشروع في إجراء التحقيق المصوب إلا بعد إعلام المكلف بالضريبة و منحه 10 أيام لتحضير دفاعه على أن يتضمن هذا الإشعار ميثاق بحقوق و التزامات الملف بالضريبة و كذا خاصية التحقيق الذي يتم إجراءه .

لا يمكن أن تدوم مدة التّحقّق المصوب في عين المكان أكثر من مدة شهرين و يجب تحرير محضر عند نهاية التحقيق .

التّحقّق المصوب لا يمنع من إجراء التحقيق المعمق .

ت. **التحقيق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية (UASFE):** يقصد بالتحقيق المعمق مجموعة العمليات التي تستهدف الكشف عن كل فارق بين الدخل الحقيقي للمكلف و الدخل المصرح به. أي بصفة عامة التأكد من التصريحات على الدخل العام و هذا النوع من التحقيق يكون بصفة مباشرة أو يكون امتداداً للتحقيق المحاسبي.

و عرفه المشرع في المادة 21 من قانون الإجراءات الجبائية أنه يمكن لأعوان الإدارة الجبائية أن يقوموا بتحقيق معمق في الوضعية الجبائية الشاملة للأشخاص الطبيعيين بالنسبة للضريبة على الدخل الإجمالي ساء توفر لديهم موطن جبائي في الجزائر أم لا, عندما يكون لديهم التزامات متعلقة بهذه الضريبة.

و في هذا التحقيق يتحقّق الأعوان من الانسجام الحاصل بين المداخل المصرّح بها من جهة, و الدّمة المالية أو الحالة المالية و العناصر المكونة لنمط معيشة أعضاء المكلف بالضريبة من جهة أخرى.¹

التّحقّق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية لا يقوم به إلاّ العون الإداري الذي له رتبة مفتش على الأقل.

لا يمكن القيام بإجراءات التحقيق المعمق إلاّ على مداخل الأشخاص الطبيعيين, فلا يكون على الأشخاص المعنويين مثلا الشركة حتى و لو كان موضوعه أحد الشركاء , ففي هذه الحالة تتمّ مناقشة نصيب الشريك المعني بمفرده.

إعلام المكلف بالضريبة و المراد حساب دخله بتبليغه بإشعار أو تسليمه له مع إرفاقه بإشعار الاستسلام.

إعلام المكلف بالضريبة تحت طائلة بطلان التحقيق بحقه في اختيار مستشار.

¹ الدكتور يامه ابراهيم, مرجع سابق ذكره ص 14

الفصل الأول: الإطار النظري للرقابة الجبائية ، و التحصيل الضريبي .


الجدول رقم (01) : مقارنة بين مختلف أشكال الرقابة الجبائية

الرقابة الداخلية	التحقيق في المحاسبة (UC)	التحقيق المصوب (UCP)	التحقيق المعمق في الوضعية الجبائية (UASFE)
- تتم على مستوى المفتشيات.	- تتم على مستوى المديرية الفرعية للرقابة الجبائية و على مستوى مراكز الضرائب (حسب الحالة).	- تتم على مستوى المديرية الفرعية للرقابة الجبائية و على مستوى مراكز الضرائب (حسب الحالة).	- تتم على مستوى المديرية الفرعية للرقابة الجبائية (مكتب البحث و المراجعات).
- إعداد قائمة للمكلفين المقترحين للرقابة المعمقة .	- استمرار للرقابة على الوثائق.	- الاستمرار للرقابة على الوثائق.	- الاستمرار للرقابة على الوثائق.
- الهدف الأساسي يكمن في مراقبة التصريحات السنوية و مقارنتها مع التصريحات الشهرية.	- الهدف الأساسي من وراء عملية التحقيق المحاسبي هو إبراز كل الأخطاء و الاغفالات المتضمنة في محاسبة المتكلف بغرض التأكد من صحة وعاء مختلف الضرائب و الرسوم المستحقة التي قدّمتها المحاسبة.	- الهدف الأساسي من وراء عملية التحقيق المحاسبي هو إبراز كلّ الأخطاء و الاغفالات المتضمنة في محاسبة المتكلف بغرض التأكد من صحة وعاء مختلف الضرائب و الرسوم المستحقة التي قدّمتها المحاسبة.	- الهدف الأساسي من وراء عملية التحقيق المعمق جعل الوضعية الجبائية الشاملة هو البحث عن أسباب ثراء المكلف بالضريبة و التدقيق في مجمل مصادر دخله.
- تكون بصفة دورية.	- 4 سنوات غير متقدمة.	- 4 سنوات إذا ارتكزت الرقابة على ضريبة واحدة، و سنة واحدة إذا ارتكزت العملية على مجموعة من الضرائب و الرسوم.	- مدتها سنة واحدة.

المصدر: خولة حموش، بزارية محمد فعالية الرقابة الجبائية في الحد من التهرب الضريبي، مجلة الاقتصاد الجديد 2021 ص 366

الفصل الأول: الإطار النظري للرقابة الجبائية ، و التحصيل الضريبي .

الشكل رقم (01) : مخطط حول أشكال الرقابة الجبائية



المصدر: سيراج عبد الرزاق , قنّدة عبد الحكيم , الرقابة الجبائية و دورها في تحسين جودة المعلومات المالية , مذكرة ماستر في العلوم المالية جامعة غرداية , 2019-2020 , ص 10 .

المبحث الثاني: الإطار القانوني و التنظيمي لعملية الرقابة الجبائية

تعتبر الرقابة الجبائية أداة فعالة لضمان امتيازات الخزينة العمومية , لهذا فقد حدد الجبائي إطار تنظيمي للرقابة الجبائية صلاحيات و سلطات واسعة تسمح لها القيام بمهمتها في شروط قانونية محددة . وكما طالب المكلفين بالضريبة بعدة التزامات وفي المقابل منح لهم عدة ضمانات من أجل حمايتهم من تعسف الإدارة .

المطلب الأول: حقوق الإدارة الجبائية

سمح القانون للإدارة الجبائية باستخدام وسائل قانونية تتمثل في حقوق لا و صلاحيات تمارس من خلالها التحقق من صحة التصريحات و مدى مصداقيتها و قانونيتها وهذا عن طريق مراقبة العناصر الخاضعة للضريبة , ومن بين هذه الحقوق نجد :

- **حق الرقابة :** هذا الحق تنصّ عليه المادة 18,20 من قانون الإجراءات الجبائية التي خولت لمصالح الإدارة الجبائية بالقيام بكل أشكال الرقابة الجبائية سواء كانت الرقابة على التصريحات, أو السندات المستعملة من أجل تأسيس كل ضريبة , أو رسم و مراقبة المؤسسات و الهيئات التي ليس لها صفة التاجر . و تدفع أجور و أتعاب أو مرتبات في أي طبيعة كانت و حق الرقابة ليس محدودا فقط بالضرائب و الرسوم المباشرة و لكن يمتدّ أيضا إلى حقوق الغير المباشرة و التسجيل.¹
- **حق المعاينة :** يمكن للإدارة الجبائية في حال وجود قراءة تدلّ على ممارسات تدليسية أن تقوم بمعاينة مفاجئة في كل المحلات قصد البحث و الوصول و حجز كل المستندات ، و الوثائق ، و الدّعائم ، أو العناصر المادية التي شأنها أن تبرر التصرفات الهادفة إلى التملص من الوعاء و المراقبة و دفع الضريبة.²
- **حق الاستطلاع :** يسمح للبعون المحقق بمعرفة كل المستندات و الوثائق المستعملة من طرف المكلف الذي هو بصدد التحقيق معه بغية الحصول على أكبر قدر من المعلومات الكافية لأداء

¹ سامية العايب, ملتقى الوطني حول الرقابة الجبائية , مداخلة بعنوان إطار القانون للرقابة الجبائية و ضوابط إثباتها يومي

29/28 اكتوبر 2015, جامعة قالمه ص 8

² دكتور أحمد فندس الرقابة الجبائية في الجزائر, جامعة 8 ماي 1945, قالمه, الجزائر, دار الجامعة الجديدة للنشر 2018

الفصل الأول: الإطار النظري للرقابة الجبائية ، و التحصيل الضريبي .

مهمة التحقيق ، و في هذا العدد يسمح حق الإطلاع لأعوان الإدارة الضريبية بتأسيس وعاء

الضريبية بتصفح الوثائق و المعلومات المنصوص عليها من مواد الإجراءات الجبائية¹.

- **حق استدراك الخطأ :** هو وسيلة ممنوحة لإدارة الضريبة بإجراء تقويمات لنفس المادة و نفس الضريبة عندما يقوم لها المكلف عناصر غير كاملة أو خاطئة في تأسيس الضرائب المعينة و يتمثل هذا الحق في إعادة النظر في الاقتطاع الضريبي سواء بتعديله أو إنشاء اقتطاع جديد و ذلك وفقا للنص التالي " يجوز استدراك كل خطأ يتركب سواء من نوع الضريبة أو في مكان فرضها بالنية لأي كان من الضرائب و الرسوم المؤسسة عن طريق الجداول و ذلك إلى غاية انتهاء السنة الثانية التي تلي السنة التي يصدر فيها القاضي بإعفاء من الضريبة أولى"².

المطلب الثاني: حقوق و واجبات المكلفين بالضريبة

من أجل تحقيق عدالة ما بين الإدارة الجبائية و المكلف بالضريبة , و جب على هذا الأخير الالتزام بمجموعة من الواجبات و الحقوق حددها له المشرع الجبائي وذلك بهدف ضمان حقوقه لحمايته من أي تعسف يمكن ممارسته عليه من قبل الإدارة , وهذا ما نستعرضه في النقاط التالية :

أ - تتمثل حقوق المكلفين الذين يخضعون للرقابة الجبائية فيما يلي³:

- **الإعلام المسبق بالرقابة :** لا يمكن القيام بأي شكل من أشكال الرقابة الجبائية دون إعلام مسبق للمكلف الخاضع للرقابة الجبائية حيث تلتزم إدارة الضرائب بإعلام المكلف موضوع الرقابة الجبائية مرفوق بوصول الإشعار و استلامه للإشعار .
- **تمكين المكلف بالضريبة من الاطلاع على ميثاق المكلفين الخاضعين للرقابة الجبائية :** قبل بدء عمليات الرقابة يجب تمكين المكلف بالضريبة موضوع الرقابة من ميثاق المكلفين بالضريبة المراقبين , و هي وثيقة تتضمن حقوق و واجبات المكلفين حيث يتم تسليم هذا الميثاق مع تسليم الإشعار بالتحقيق.
- **إمكانية الاستعانة بمستشار :** تحت طائلة بطلان الإجراءات يجب أن يجب إعلام المكلف صراحة بأن له الحق في الاستعانة بمستشار من اختياره خلال فترة الرقابة.

¹ د.أسيا قاسمي, الرقابة الجبائية في الجزائر و سبل تفعيلها, مجلة الأوراق الاقتصادية, جامعة بويرة, الجزائر 2019 ص158

² المادة 35 من قانون الاجراءات الجبائية, المديرية العامة للضرائب 2020 ص15

³ د.صالح حميدانو, محاضرات في مقياس الرقابة الجبائية, تخصص محاسبة , تدقيق قسم العلوم المالية و المحاسبة, جامعة الوادي, الجزائر 2020/2021 ص75

الفصل الأول: الإطار النظري للرقابة الجبائية ، و التحصيل الضريبي .

▪ **حق الاطلاع و الرد على نتائج الرقابة الجبائية :** يحق للمكلف الذي يقع تحت طائلة الرقابة الجبائية مهما كان نوعها أن يطلع على نتائج الرقابة و التي يجب أن تكون مفصلة و واضحة مع الإشارة إلى كيفية استخراج الأسس الضريبية التي تم على أساسها إعادة التقييم و كذلك المواد القانونية التي تتم الاعتماد عليها في إجراء الرقابة كما يجوز له إبداء ملاحظاته و تقديم تبريراته التي يرى أنه من شأنها أن تسقط نتائج الرقابة و لو جزئيا في غضون 40 أو 30 يوما حسب نوع الرقابة التي خضع لها.

ب - واجبات المكلفين بالضريبة :

1 - الواجبات الجبائية : هي واجبات فرض المشرع الجبائي قصد تنظيم بين الإدارة الجبائية و المكلف بالضريبة فيما يلي :

▪ **التصريح بالوجوه :** يجب على المكلفين الجدد الخاضعين للضريبة على أرباح الشركات أو ضريبة على الدخل الإجمالي أو الضريبة الجزافية الوحيدة أن يقدموها ثلاثين يوما الأولى من بداية نشاطهم إلى مفتشية الضرائب التابعين لها تصريحا مطبقا للنموذج الذي تقدمه الإدارة n^2 , و يحتوي هذا التصريح على اسم و لقب المكلف ، عنوان المحل ، طبيعة النشاط ، تاريخ بداية النشاط و الشكل القانوني للمؤسسة .

▪ **التصريحات الشهرية أو الفصلية لرقم الأعمال :** على المكلفين بالضريبة التابعين للنظام الحقيقي لفرض التصريح يرقم خلال كل شهر أو ثلاثة أشهر لدى المصالح المختصة خلال العشرين يوما أولى من شهر موالي حسب طبيعة المؤسسة و النشاط . كالتصريح الشهري G30 كما يتعين على المكلفين بالضريبة الخاضعين للنظام المبسط القديم تصريحتهم فيما يخص الضريبة على الدخل الإجمالي الرسوم على النشاط المهني الرسم على القيمة المضافة خلال العشرين يوما أولى من الشهر الموالي للثلاثي الذي تم فيه تحقيق رقم الأعمال إلى قابض الضرائب بمقر المكلف بالضريبة ليتم من خلاله دفع الضريبة .

▪ **التصريح بالمدخل :** هو تصريح يلزم المكلفين التابعين للنظام الحقيقي و الخاضعين للضريبة أو أرباح الشركات أو الضريبة على الدخل الإجمالي صنف أرباح تجارية أو صناعية . أن يكتبوا قبل 30 أبريل من كل سنة تصريحا بمبلغ الأرباح الخاضعة التي حققتها المؤسسة أو المكلف و المتعلقة بالدورة السابقة كما يجب عليهم تقديم الميزانية الجبائية و ملاحقها المرفقة لدي¹

¹ د.صالح حميدانو، مرجع سبق ذكره ، ص75

الفصل الأول: الإطار النظري للرقابة الجبائية، و التحصيل الضريبي .

مفتشية الضرائب ونفس الشيء للمكلفين الممارسين لمهن تجارية هم ملزمون باكتساب تصريح خاص في إطار مداخلهم الصافية .

- **التصريح بالتنازل و التوقف عن النشاط :** في حالة التصريح بالتنازل أو التوقف عن النشاط على المكلفين التصريح بذلك خلال 10 أيام من تاريخ التوقف عن النشاط وفي حالة التنازل يتم كتابة تصريح بالتنازل يضمن تاريخ التنازل وبيانات المتنازلين . أمّد في حالة الوفاة فيتبعن على ذوي الفقيده . التصريح بالمداخل الخاضعة للضريبة من أجل 6 أشهر من تاريخ الوفاة .
- **وضع رقم التعريف الإحصائي :** رقم التعريف الإحصائي يبرز من كل الوثائق المتعلقة بنشاطهم والموجهة إلى الأشخاص و الإدارات أو المصالح العمومية المتعامل معها و يهدف إلى تسهيل التسيير الجبائي للملفات الجبائية , ويؤدي عدم الالتزام بوضع هذا الرقم أو التصريح بمعلومات خاطئة عنه ليحرمان المكلفين من الحقوق التالية¹:
 - تسليم شهادات الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة .
 - تسليم مستخرجات من جداول الضرائب .
 - منح تأجيلات قانونية عن دفع الحقوق و الرسوم .

2 – واجبات المحاسبة :

أوجب المشرع كل من زاول نشاط تجارية إمساك الدفاتر المنصوص عليها القانون التجاري وهي :

- دفتر الجرد .
- دفتر اليومية .
- حفظ دفاتر المحاسبة و مستندات المراسلات .
- **دفتر اليومية :** عبارة عن دفتر مرقم ومحتوم من طرف المحكمة المختصة لتسهيل في العمليات التي تقوم بها المؤسسة بتواريخ متتابعة . حيث أنّ كل شخص طبيعي أو معنوي له صفة التاجر ملزم بمسك دفتر اليومية و تسجيل فيه يوماً بيوم عمليات نشاط المؤسسة بانتظام ومن دون ترك فراغ أو شطب أو إضافة إلى إرفاق السندات الخاصة بإثبات مختلف العمليات .
- **دفتر الجرد :** يجب على كل شخص طبيعي ، أو معنوي يحمل صفة التاجر أن يجري سنويا جرد لعناصر الأصول و الخصوم المقاولاتية و يفعل كافة الحسابات بقصد إعداد الميزانية وحساب الأرباح ودفاتر الجرد .

¹ مذكرة الرقابة الجبائية من كلية الحقوق والعلوم السياسية قسم الحقوق , من إعداد خليفة أسعيد , 2013 – 2014 , ص 68 .

الفصل الأول: الإطار النظري للرقابة الجبائية، و التحصيل الضريبي .

▪ حفظ دفاتر المحاسبة و مستندات المراسلة : يجب أن تحفظ الدفاتر والمستندات لمدة عشر سنوات كما يجب أن ترتب وتحفظ المراسلات الواردة وتمنح الرسائل الموجبة على نفس الفترة¹.

المطلب الثالث: الأجهزة المختصة بالرقابة الجبائية

ترتكز مهام الرقابة الجبائية على مجموعة من الهياكل و الأجهزة الإدارية المحول لها قانونيا للقيام بأداء هذه المهام على أكمل وجه و تمارسها بطريقة منظمة و فعّالة, كما حول المشرع الجزائري للإدارة الجبائية عدة وسائل هيكلية متخصصة في مجال الرقابة الجبائية منها من يمارسها حاليا و من يدخل ضمن نص إعادة هيكلة مصالح الإدارة و المركزية, وتتمثل هذه الأجهزة فيما يلي :

1. مديرية الأبحاث و المراجعات (DRV): أنشأت هذه المديرية المركزية بموجب المرسوم التنفيذي رقم 228/98 الصادر في 13/07/1998 و المتضمن التنظيم الإداري المركزي لوزارة المالية، و قد جاءت هذه المديرية لتدعيم باقي المديريات الأخرى في الرقابة الجبائية على المستوى الولائي، و التي هي تحت غطائها كما أن اختصاصها يمتد عبر التراب الوطني و تنحصر مهامها في تحديد اختيار المكلفين بالضريبة الذين يقع عليهم التدقيق، من خلال برنامج مسبق لانتقاء الملفات الجبائية و هذا اقتراح من مفتشيات الضرائب المعنية بالملفات ثم المديرية الولائية الفرعية للرقابة الجبائية لتصادق على البرنامج أو تعديله و الهدف من هذا الجهاز هو سد منافذ التهرب الضريبي و استرجاع حقوق الخزينة العمومية و ذلك يوضع إستراتيجية عمل لذلك.

2. المديرية الولائية الفرعية للرقابة الجبائية (SDCF) : إضافة إلى مديرية الأبحاث و المراجعات على المستوى المركزي فإن المديرية الولائية للضرائب على المستوى المحلي أيضا مكلفة بالقيام بعملية الرقابة الجبائية بتكفل المديرية الفرعية بهذا المجال, إذ تعد الهيئة المختصة عبر إقليمها و من أبرز المهام هي:

- إعداد بطاقات لمختلف الإدارات و الهيئات التي لديها معلومات عن تأسيس الوعاء الضريبي.

¹ المادة (09) قانون التجاري أمر رقم 75-79 المؤرخ في 26 - 09 - 1975, المتضمن القانون التجاري جريدة رسمية عدد 101, 1975, م, ص 04.

الفصل الأول: الإطار النظري للرقابة الجبائية ، و التحصيل الضريبي .

- برمجة التدخلات عن طريق فرق البحث و التدقيق والفرق المختلطة (ضرائب ، تجارة ، جمارك) قصد البحث عن المادة الخاضعة للضريبة و جمع المعلومات لإعداد البطاقات و مقارنة المعلومات.
- تقييم أنشطة المفتشيات و تقديم اقتراحات من شأنها تحسين البحث عن المادة الخاضعة للضريبة.
- تقديم كل الاقتراحات و الآراء الرامية إلى تحسين حفظ المعلومات و استغلالها مع مراقبة استعمالها.
- برمجة القضايا الخاضعة للمراجعة السنوية و متابعة مستمرة لإنجاز البرامج في آجال محددة.
- متابعة و مراقبة عمل فرق التدقيق و السهر على تنفيذ تدخلاتهم وفق للنصوص القانونية المعمول بها.
- الحرص على تحصيل مختلف الضرائب و الرسوم الناتجة عن عمليات المراجعة و متابعتها باستمرار.

3. أجهزة مختصة حديثا بالرقابة الجبائية : و يهدف مواكبة التطورات الحديثة و التحكم بشكل فعال في تسيير ملفات المكلفين بالضريبة قامت الإدارة الجبائية بالتكيف مع المعطيات الجديدة و وضع قواعد غير متجانسة و حديثة على المستوى التشريعي و التنظيمي ، و تبعا لمخطط عصر له الإدارة الجبائية قامت المديرية العامة للضرائب بوضع مجموعة من نشاطات التي تهدف إلى تحقيق هذا الغرض و المتمثلة في إنشاء هيكل إدارية جديدة ابتداء من سنة 2002 وهي مديرية كبريات المؤسسات DGE ، مركز الضرائب CPI ، مركز جوارى للضرائب CPI .

■ مديرية كبريات المؤسسات : أنشأ هذا الجهاز بموجب المرسوم التنفيذي رقم 303/02 المؤرخ في 2002/09/28 و المعدل و المتم بالمرسوم تنفيذي رقم 494/02 مؤرخ في 2005/12/26 ، و لها صلاحيات على المستوى الوطني لكونها مكلفة بتسيير كل المهام من تحديد الوعاء إلى التحصيل و حق الرقابة الجبائية و المنازعات ، أما المكلفين بالضريبة و الخاضعين لهذه المديرية هم مختلف الشركات الكبرى العامة في مجال المحروقات و الشركات بمختلف طبعاتها القانونية التي يساوي أو يفوق رقم أعمالها السنوي مئة مليون دينار جزائري 1.000.000.00 دج ، و من أهداف إنشاء هذه المديرية هو التحكم الجيد في تسيير الملفات الجبائية المهمة ، و المتمثلة في حجم نشاطات المكلفين بالضريبة من حيث الحصيلة الضريبية و التي تقارب نسبتها 70% من الإيرادات الجبائية مع متابعتها المستمرة و الدققة لكونها تملك

الفصل الأول: الإطار النظري للرقابة الجبائية ، و التحصيل الضريبي .


خبرة الإطارات و الأعوان من أجل ضمان حصيلة أكبر و التحقيق من ظاهرة التهرب الضريبي.

أما المهام المسندة لهذا الجهاز في مجال اختصاصه على المستوى الوطني:

- مسك و متابعة مستمرة و دقيقة لكل ملف جبائي خاص بالمكلفين المتواجدين تحت سلطتها.
- البحث عن المعلومات الجبائية من مختلف المصادر لجمعها و تبويبها لغرض استغلال أمثل.
- إعداد و إنجاز برامج التدخلات و الرقابة الجبائية لدى المكلفين مع تقييم النتائج.
- التحقيق في التنظيمات و الشكاوي و معالجتها ضمن متابعة المنازعات الإدارية و قضائية.

الفصل الأول: الإطار النظري للرقابة الجبائية ، و التحصيل الضريبي .

الشكل رقم (02) : الهيكل التنظيمي لمديرية كبريات المؤسسات :




المصدر : سليمان عتيبة , مرجع سابق , ص 47 .

- مركز الضرائب : هي مصلحة تنفيذية على المستوى المحلي و مرتبطة مباشرة بالمديرية الولائية للضرائب ، كما يتكفل مركز الضرائب بتسيير الملفات الجبائية لمختلف المكلفين الخاضعين للنظام الحقيقي، ولا يتجاوز رقم أعمال مئة مليون دينار جزائري 1.000.000.00 دج. بالإضافة إلى المهن و يختص هذا المركز بكل المراحل من تحديد الوعاء إلى التحصيل مع تكليفه بالرقابة الجبائية و منازعات في حدود صلاحياته ، و من بين المهام الرئيسية لمركز ضرائب ما يلي:
 - التسيير و التكفل الحسن لملفات المكلفين و مراقبتها باستمرار للتخفيف من ظاهرة التهرب الضريبي.
 - في حالة وجود تجاوزات خطيرة يحول الملف الجبائي إلى عملية التدقيق المعمق بهدف التطهير.
 - القيام بالبحث عن المعلومات الجبائية و المادة الخاضعة للضريبة مع تقييم النتائج المحصلة.
 - التعجيل بتسوية النزاعات الجبائية و الشكاوي الخاصة بالمكلفين بالضريبة و التي هي تحت سلطتها.

الفصل الأول: الإطار النظري للرقابة الجبائية ، و التحصيل الضريبي .

الشكل رقم (03) : الهيكل التنظيمي لمركز الضرائب :



المصدر : سليمان عتيرة , مرجع سابق , ص 49 .

- المراكز الجوارية للضرائب : هي مصالح مستحدثة بالنظام الجبائي الجزائري و تعتبر نموذج مصغر لمراكز الضرائب فهي تتابع ملفات المكلفين الخاضعين للضريبة الجزائرية بالإضافة إلى تخصيصها في متابعة الجبائية العقارية و كذا الجبائية المحلية الفلاحية و من مهامها نذكر:
 - مسك و تسيير ملفات المكلفين التابعين لاختصاصها.
 - تراقب التصريحات و تنظم التدخلات.
 - تبحث عن المعلومات الجبائية بغية استغلالها.

المبحث الثالث: ماهية التّحصيل الضّريبي

تلعب عملية التّحصيل الجبائي دور المحرك للنظام الجبائي بكامله , فهمي تدعم ميزانية الدّولة بالإيراد النّقدي لتغطية النفقات العامة و هذا ما يضم على مديريةية الضّرائب إعطائها المكانة الملائمة بها مع توفير جميع الوسائل البشرية و المادية حتى تؤدي دورها كامل و يصل التّحصيل إلى مستواه الأقصى . و بالتّالي نأخذ الدّولة تغطية عامة و كافية لل إتفاق على المصالح العامة .

المطلب الأول: مفهوم التّحصيل الضّريبي

تختلف مفاهيم التحصيل الضريبي حسب آراء و أفكار الخبراء و المفكرين . فبعد قيام مصلحة الضريبة بربط الضريبة على الممول لتختبره بدين الضريبة و مواعيد الوفاء لهذا الدين تأتي مرحلة التحصيل وفق الإجراءات و عمليات من خلال جمع مبالغ الضرائب لصالح الخزينة العمومية في مواعيد مناسبة و محددة و طرق ملائمة¹.

لقد تعدّدت تعاريف التحصيل الضريبي إلا أنّها تصبّ في معنى واحد و نذكر منها: ²

- **تعريف (01) :** يقصد بالتّحصيل الضّريبي " مجموعة من العمليات التي تستهدف نقل قيمتها من ذمة المكلف إلى الخزينة العمومية من أجل استقاء حقها . و يرتبط تحصيل الضّريبة بالحدث المنشأ لها و السلطة المختصة بتحصيلها و طرق التحصيل ، و مواعيده و ضماناته و يتم تسديدها نقداً أو عن طريق شك بنكي أو حوالة بريدية " .
- **تعريف (02) :** التّحصيل الضّريبي " هو مجموعة من العمليات التي تقوم بها الإدارة المالية في سبيل وضع القوانين و الأنظمة الضريبية موضع التنفيذ . و بالتالي إيصال حاصلات الضرائب إلى الخزينة العمومية " .
- **تعريف (03) :** يعرف " بأنّه مجموعة من الإجراءات التي تؤدي إلى نقل دين ضريبي من المكلف إلى الإدارة الضريبية وفق القواعد و قوانين الضريبة المطبقة في هذا الإطار " .

¹ بخوش قتيبة, بن الصديق أسامة, دور الرقابة الجبائية في زيادة التحصيل, مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر في العلوم

المالية و المحاسبة, جامعة مسيلة 2022/2021 ص22

² محمد عباس, اقتصاديات المالية العامة, ديوان المطبوعات الجامعية, الجزائر 2015 ص 256

المطلب الثاني: طرق و إجراءات التّحصيل الضّريبي

أ – طرق التّحصيل الضّريبي :

في الماضي كان يتم تحصيل الضّرائب عن طريق الالتزام أي أن تقوم الدّولة بالتنازل عن حق التّحصيل الضّرائب إلى فرد أو شركة يسمى بالملتزم الذي يقوم بدفع مقدار الضّريبة مقدما للدّولة ، ثم يتولى عملية التّحصيل بعد ذلك لحساب الخاص أن المرتبة العامة لا تحصل على كل المبالغ التي يدفعها الممول إلى الملتزم باستغلال الأفراد و التّحكم في حياتهم من أجل تكوين الثّروات الضّخمة على حساب الممولين .

لكن في العصر الحديث ظهرت طرق حديثة للتّحصيل كما أعطت الدّولة اختصاص تحصيل الضّرائب إلى إدارات عامة تابعة لها كإدارة الضّرائب ، وعليه سوف نتطرق في هذا المطلب إلى :

1. طريقة التّسديد المباشر: القاعدة العامة هي أن يلتزم المكلف بالضريبة التي يدفعها إلى الإدارة (قباضة الضرائب) من تلقاء نفسه دون مطالبة الإدارة له بأداءها في الأوقات المحددة و هذه الطريقة الأكثر انتشارا حيث تتم بناء على تصحيح المقدم من قبل المكلف أو بعد إتمام الحساب أو الربط النهائي للضريبة الذي تقوم به الإدارة الجبائية¹.

2. طريقة الأقساط المقدمة : جاءت هذه الطريقة في الدفع احتراماً و مطابقة لمبدأ الملائمة في الدفع الضريبة حيث يدفع المكلف بمقتضاها الضريبة المستحقة في شكل أقساط مقدمة من خلال سنة تحقيق الدخل².

تحسب هذه الأقساط على أساس الضريبة المستحقة للسنة $n-1$ أو $n-2$ على أن تتم السنوية النهائية بعد حساب الضريبة النهائية المستحقة للسنة n و عندها يتم حساب رصيد التصفية و الذي يساوي الفرق بين مبلغ الضريبة الحقيقي و مجموع الأقساط المودعة، و هذه الطريقة من شأنها ضمان استمرار تزويد الخزينة العمومية بالإيرادات الضريبية كما تخفف متاعب الضريبة على المكلف من خلال تقسيمها إلى أقساط مسبقة³.

3. طريقة الاقتطاع من المصدر : قد يتم دفع الضريبة عن طريق شخص آخر غير المكلف بها و بعد هذا استثناء عن القاعدة العامة و مضمون هذه الطريقة أن يكلف الفعلي بدفع مبلغ الضريبة إلى

¹ محمد عباس، اقتصاديات الجبائية و الضرائب، دار هومة 34 حي الأبروبار بوزريعة، الجزائر 2003 ص 158

² بن التومي عادل، وهاب مباركة، الرقابة الجبائية و دورها في تفعيل التحصيل الضريبي، مذكرة ماستر في العلوم المالية و المحاسبة 2016/2017 ص 24

³ د. صالح حميدانو، د. سارة، التسيير الجبائي للمؤسسات الاقتصادية في الدالة الكيقان تلمسان، الجزائر ص 34

الفصل الأول: الإطار النظري للرقابة الجبائية، و التحصيل الضريبي .

الخزينة العمومية يلجأ المشرع إلى هذه الطريقة بالنسبة للضرائب على الدخل و تسمى اقتطاع من المنبع.¹

ب – إجراءاته العمادية :

إنَّ التَّطرق إلى سير آليات التَّحصيل الضريبي لا بد أن يكون المكلف على استعداد وقابلية للدفع و لا بد أن يصرح بوجود نشاط تجاري يخصه للضريبة , وذلك بامتناله للقواعد و القوانين التي تسيير مجالات الضريبة و تتولى هذه المهام مفتشية الضرائب .

حيث أنه في مجال تحصيل الضرائب ، فإن القباضة الضرائب تسعى دائما بعث حوار متواصل وتوكيد العلاقة بينها و بين المكلفين ، والملاحظ هو أن القباضة تتخذ إجراءات تسهيلية لتحقيق الهدف المرجو منها و هو التَّحصيل الضريبي . وهذا باتخاذ آليات و إجراءات بغية تحصيل أكبر عدد ممكن من النسب الضريبية مع مراعاة المكلف لذا يبقى مساهم في التزاماته و هذه الإجراءات بمثابة إعطاء عدة فرص للمكلفين للقيام بتسديد مستحقاتهم قبل اتخاذ الإجراءات الرَّدعية التي غالبا ما تتمثل عائقا في سير عملية التَّحصيل . وما يترتب عنها من إضاعة للوقت و في مجمل ما تقوم به القباضة هو تسيير وتحصيل الضرائب و الرّسوم وفق الآجال المحددة قانونيا ، وضع المراقبين للضرائب وجنود يحرصون على أمانة العمليات الجبائية نظرا لأهميتها و هذا ما يتضمنه هذا المطلب :

1 . إصدار الجداول وتحصيلها :2

تحصل الضرائب المباشرة و الرّسوم المماثلة بموجب الجداول التي يدخلها حيز التَّنفيذ الوزير المكلف بالمالية أو ممثل هو يحدد إدراج هذه الجداول في التَّحصيل ضمن نفس الشّروط ، ويبين هذا التَّاريخ في الجدول وكذا في الإنذارات الموجهة إلى المكلفين بالضريبة وعندما تلاحظ أخطاء في صياغة الجداول ، يوضع كشف لهذه الأخطاء من قبل مدير الضرائب بالولاية و يوافق عليه ضمن الشّروط التي تتوافق المصادقة على تلك الجداول . ويرفق بها كوثيقة إثبات .

- لا يحتج بالمادة 12 من المرسوم رقم 63 - 88 المؤرخ في 18 مارس سنة 1963 ، ضد الخزينة العمومية التي لها أن تطلب ، إن اقتضت الظروف ذلك ، كل إجراء تراه مفيدا ،

¹ سماعيل عيسى، مجلة القانون العقاري، تطبيقات طرق التحصيل الضريبي في نظام الغربي الجزائري، جامعة شلف،

مخبر العولمة و انعكاساتها على اقتصاديات دول شمال افريقيا سنة 2021

² المادة 143 قانون الإجراءات الجبائية 2017 .

الفصل الأول: الإطار النظري للرقابة الجبائية، و التحصيل الضريبي .

قصد تحصيل الضرائب والحقوق والرسوم الواجب تحصيلها غير أنه ، يجوز للخبزينة أن تمنح آجالاً لتسديد هذه الضرائب¹ .

2 . تحصيل الرسوم والحقوق :

تخضع أغلب الرسوم إلى التصريح التلقائي نظراً لحصول المكلف لخدمة خاصة وهذا لميزة الرسم على القسيمة المركبات وهذا يتم طوعياً إلا أنه في حالات يترتب عنه غرامات تأخر² .

3 . استحقاقات الدفع :

يجوز لقابض الضرائب في مجال التحصيل منح كل مدين يطلب ذلك آجال استحقاقات لدفع جميع الضرائب والحقوق والرسوم بمختلف أنواعها ، وبصفة عامة ، كل دين تتكفل به الإدارة الجبائية على أن يوافق ذلك مصالح الخبزينة و الإمكانيات المالية لصاحب الطلب³ .

ب – الإجراءات الإجبارية لتحصيل الضرائب :

تتمثل إجراءات التحصيل الضريبي بداية بإنذار المكلف ثم إدارة الحرية التامة في اختيار الإجراء التالي سواء بالفلق المؤقت ، أو الحجز ثم البيع بالمزاد ، فلم يحدد الشرع أي منهما هؤلاء سبق .

1 . الإنذارات و الجداول :

هو سلوك قانوني تحضيرى سائق لكل الإجراءات، حيث يرسل قابض الضرائب المختلفة إنذار إلى كل مكلف بالضريبة سجل في جدول الضرائب، و يبين في هذا الأخير حصة الضريبة المطلوب أداءها و كذا شروط الاستحقاق و تاريخ الشروع في التحصيل و من بين شروطه نجد⁴:

- وجوب إرفاقها بحوالة الخبزينة محررة سلفاً .
- إرسال الإنذارات المتعلقة بالضرائب والرسوم في ظرف مختوم .

1 المادة 157 من قانون الضرائب المباشر والرسوم المماثلة 2017 .

2 مذكرة دور الرقابة الجبائية في تفعيل التحصيل الضريبي عين الذلى - من كلية العلوم المالية والمحاسبية من أعداد مومن أحمد غداوية محمد ، 2021 – 2022 ص14 .

3 المادة 156 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة 2017 .

4 المادة 144 و 145 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة 2017 .

الفصل الأول: الإطار النظري للرقابة الجبائية ، و التحصيل الضريبي .

وبعد إتمام هذه الإجراءات دون رد المكلف يمكن لإدارة الضرائب أن تلجأ إلى الإجراءات التنفيذية التي سنذكرها فيما بعد :

2 . إشعار الغير الحائز :

تلجأ الإدارة إلى استعمال طريق إشعار الغير الحائز (مدين المكلف) بهدف تحصيل دينها الضريبي , وذلك بمجرد تحديد مقدار حلول آجاله القانونية و مثال ذلك إشعار الشيك والحسابات , و إن لم تتمكن الإدارة من استيفاء حقها بعد استعمالها لهذا الإجراء وذلك لمدة أقصاها (08) أيام تلجأ مباشرة إلى الحل الثاني ألا وهو إجراء الحجز , ولهذا الإجراء صلاحية تتمثل في سنة بالنسبة للشخص الطبيعي , وأربع سنوات بالنسبة للشخص المعنوي للمكلف¹ , وقد تمت الإشارة إلى هذا الإجراء في مواد متعددة لكن ذلك دون القيام بتعريفه أو ذكر أحد شروطه².

3 . الإغلاق المؤقت والحجز :

يتخذ قرار الغلق المؤقت من طرف المدير المكلف بالمؤسسات الكبرى ومدير الضرائب بالولاية ، كل حسب مجال اختصاصه ، بناء على تقرير يقدم من طرف المحاسب المتابع ، ولا يمكن أن تتجاوز مدة الغلق ستة (06) أشهر ويبلغ قرار الغلق من طرف عوم المتابعة الموكل قانونا أو المحضر القضائي وإذا لم يتحرر المكلف بالضريبة المعني من دينه الجبائي أو لم يكتب سجلا للاستحقاقات يوافق عليه قابض صراحة ، في أجل (10) أيام ابتداءً من تاريخ التبليغ ، يقوم المحضر القضائي أو العون المتابع بتنفيذ قرار الغلق المؤقت³ .

يعرف الحجز الإداري بالإجراءات التي تقوم بها إدارة الضرائب بوضع المال تحت يدها وبيعه لاستيفاء حقوقها بموجب قرار يصدر من المدير الولائي للضرائب ، وتعتبر إجراءات الحجز الإداري والبيع الجبري نظاما خاصا وضعه المشرع ليسهل على إدارة الضرائب تحصيل ديونها من أموال المكلف بالضريبة ومن خلال ذلك تكون السلطة العامة خصما وحكما وفي نفس الوقت فهي الدائن – طالب التنفيذ

¹ عطوي عبد الحكيم , منازعات الضرائب المباشر في القانون الجزائري , مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون , فرع القانون العام , كلية الحقوق , جامعة مولود معمري , تيزي وزو, 2010 , ص 39 .

² المادة 401 من قانون الضرائب المباشر , و الفقرة 02 من المادة 159 من قانون الإجراءات الجبائية .

³ المادة 146 من قانون الإجراءات الجبائية 2017 .

الفصل الأول: الإطار النظري للرقابة الجبائية، و التحصيل الضريبي .

– وهي السلطة التي تشرف على إجراءات التنفيذ لتحصيل ديونها التي بحوزة المكلف بالضريبة¹. ومع ذلك يظل للقاضي الإداري الاختصاص للنظر والفصل في المنازعات المتعلقة بإجراءات الحجز الإداري أو إلغائها .

4. البيع :

يجوز عند الاقتضاء ، القيام بالبيع المنفرد لوحد أو عدة من العناصر المادية المكونة للمحل التجاري المحجوز ، وذلك بناء على الترخيص سابق الذكر غير أنه ، يمكن لكل دائن خلال العشرة أيام التي تلي تبليغ الحجز التنفيذي في الموطن المختار في تسجيلاته ، و المسجل قبل خمسة عشر يوما على الأقل من التبليغ المذكور ، أن يطلب من القابض المباشر للمتابعة أن يجري بيع المحل التجاري بجملته ، يجري البيع بعد عشرة (10) أيام من إصاق الإعلانات المتضمنة بيان لقب كل من صاحب المحل التجاري والقابض المباشر للمتابعة و أسميهما و موطنيهما و الرخصة التي يتصرف هذا القابض بموجبها ، ومختلف العناصر المكونة للمحل التجاري و طبيعة عملياته ، ووضعيته ، وتقدير ثمنه المطابق للتقدير الصادر عن إدارة التسجيل ، و مكان و يوم و ساعة فتح المزاد ولقب القابض الذي يباشر البيع ، وعنوان مكتب القباضة و تلتصق هذه الإعلانات وجوبا بسعي القابض المباشر للمتابعة و ذلك على الباب الرئيسي للعمارة و في مقر المجلس الشعبي البلدي حيث يوجد المحل التجاري وفي المحكمة التي يوجد المحل التجاري في إقليم اختصاصها ومكتب القابض المكلف بالبيع و يدرج الإعلان قبل عشرة أيام من البيع في جريدة مؤهلة لنشر الإعلانات القانونية في الدائرة أو الولاية حيث يوجد المحل التجاري . و يتم إثبات القيام بالإشهار بالإشارة إليه في محضر البيع².

¹ المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية والسياسية ، عدد 03 \ 2011 ، سبتمبر 2011 مجلة تنشير فصليا عن

كلية الحقوق ، بن عكنون ، جامعة الجزائر ، ص 421

² قانون إجراءات الجبائية لسنة 2022، مادة 58 ، ص 30 .

المطلب الثالث : أهداف و أهمية التّحصيل الضّريبي

إنّ للعملية الجبائية أهمية بالغة في العديد من المجالات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية ، وتوسّع في هذا الصّدّد إدارة الضّرائب من وراء عملية التّحصيل إلى تحقيق عدّة أهداف .

أوّلا : أهداف التّحصيل :

تعتبر الضرائب من أهم الموارد المالية للدولة حيث تزود الخزينة العمومية بمختلف إيراداتها وهذه الأخيرة تقوم بدورها بتغطية مختلف النّقاط العامة وتوسّع لتحقيق التّوازن الاقتصادي والاجتماعي ، ومن هنا يمكننا أن نستخلص أهم الأهداف التي تسعى لتحقيقها من وراء التّحصيل :

- الحفاظ على الاقتصاد الوطني بالتمّوين المتواصل لميزانية الدّولة .
- تحصيل الضّريبة سنويا كونها من أهم إيرادات الدّولة يساهم في تحقيق التّوازن بين الإيرادات العامة للدولة ونفقاتها .
- منع التّهرب من دفعها عن طريق مختلف العقوبات التي تقرها الدّولة .
- كما أن بواسطة التّحصيل تستطيع المصالح المؤهلة قانونا تحويل المبالغ الضريبية المتأنيّة من أموال وممتلكات المدينين إلى خزينة الدّولة¹.
- يساهم في تحقيق التّنمية الاقتصادية في الدّول النّامية وذلك بزيادة الادخار من خلال الحد من الاستهلاك غير الضروري وذلك بفرض ضرائب مرتفعة وتحصيلها بأنجح الطّرق والوسائل , وتستعمل في هذه الحالة كأداة لتشجيع الاستثمار من خلال منح الإعفاء والتّخفيضات².
- إعادة توزيع الدّخل الوطني لفائدة الفئات الفقيرة محدودة الدّخل .

¹ ركوك عبد السلام , فعالية النظام الضريبي في الجزائر (دراسة حالة بقباضة قمار ولاية الوادي) , مذكرة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر في العلوم التّجارية , كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التّسيير , قسم العلوم التّجارية , تخصص دراسات محاسبة و جبائية مسبقة , جامعة قاصدي مرباح , ورقلة , 2011-2012 , ص 76,

² محرري محمد عباس , اقتصاديات الجبائية والضّرائب , الطّبعة الرّابعة , دار هومة , الجزائر , 2008 , ص

الفصل الأول: الإطار النظري للرقابة الجبائية ، و التحصيل الضريبي .

- إخضاع بعض من السلع الضارة بالصحة العمومية والمؤدية إلى أمراض صحية إلى ضرائب عديدة ومرتفعة بهدف الحد من استهلاكها.¹

ثانيا : أهمية عملية التّحصيل .

تعد الضرائب من أهم الموارد المالية التي تساهم في تمويل ميزانية الدولة والجماعات المحلية.²

- إن الإخفاق في عملية التّحصيل ومهما كان سببه يضر بالخزينة العمومية وقد يؤدي حتى إلى العجز في الموازنة.³
- عدم لجوء الدول إلى القروض وذلك كون عملية التّحصيل تساعد على تحقيق اكتفاءها الذاتي .
- نجاح عملية التّحصيل تؤدي إلى اللجوء الدولة إلى الاستثمارات التي تحقق تنمية الدولة .

¹ يحي لخضر , دور الامتيازات الضريبية في دعم القدرة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية , مذكرة لنيل شهادة الماجستير , كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و عولمة التسيير , قسم العلوم التجارية تخصص علوم التسيير , جامعة محمد بوضياف , المسيلة , 2006 – 2007 , ص 8-9 .

² المرسي السيد حجازي , مبادئ الإقتصاد العام للضرائب والموازنة العامة , الكتاب الثاني , الدار الجامعية , الإسكندرية , 2000 , ص 78 .

³ لطفي عادل , المالية العامة و القانون المالي الضريبي , الطبعة الثانية , الرّاء للنشر والتوزيع , الأردن , 2011, ص 172 .

خلاصة الفصل :

تعتبر الرقابة الجبائية الوسيلة القانونية للإدارة الجبائية تسعى من خلالها إلى المحافظة على الأموال العمومية و تنظيم وتوجيه المكلفين بالضريبة , والعمل على اكتشاف الأخطاء و المخالفات بهدف تصحيحها وتقويمها .

ونظرا لأهمية الرقابة الجبائية فقد تم إنشاء هياكل إدارية تخص عملية الرقابة الجبائية وتسهر على مراقبة السير الحسن لها على جميع مستويات الوطنية .

كما منح جملة من الصلاحيات للأعوان المراقبين لأداء عملهم , كما فرض على المكلف بالضريبة عدة التزامات ومنح لها في المقابل حقوق يتمتع بها .

حيث أن الرقابة الجبائية الجيدة سوف تمنع أولئك الذين يعرفلون الإدارة الجبائية ويجعلونها تخسر أموال معتبرة فهي عندما تكون عادلة و شفافة ستودع المكلفين بالضريبة المتهاونون في تأدية حقوقهم الجبائية .

فقد اتخذت الإدارة الجبائية كل الإجراءات اللازمة سعيا منها إلى زيادة التّحصيل الضريبي .

الفصل الثاني :

دور الرقابة الجبائية في تفعيل التحصيل الضريبي بالمركز
الجواري للضرائب - ماسرة -

تمهيد:

بعد قيامنا بدراسة الموضوع الجانب النظري ، الذي تناولنا فيه مختلف الجوانب المرتبطة بالرقابة الجبائية و التحصيل الضريبي ، لا بد من تدعيمه و ذلك من خلال ربط الجانب النظري بالجاني التطبيقي الذي سون نتطرق فيه إلى مدى تأثير الرقابة الجبائية في تفعيل التحصيل الضريبي ، و ذلك بقيامنا بدراسة ميدانية على مستوى المركز الجواري للضرائب ماسرة . التابع لمديرية الضرائب لولاية مستغانم. ومن خلال هذا قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث وهي :

المبحث الأول : تقديم عام حول مديرية الضرائب لولاية مستغانم

المبحث الثاني : إجراءات و أشكال الرقابة الجبائية على مستوى المركز الجواري ماسرة

المبحث الثالث : أثر الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي في المركز الجواري للضرائب- ماسرة -

المبحث الأول : تقديم عام حول مديرية الضرائب لولاية مستغانم

أولا : نبذة عن مديرية الضرائب لولاية مستغانم

إنّ المديرية الولائية للضرائب هي عبارة عن مؤسسة مالية تهتم بتحصيل وجباية مختلف الضرائب والرسوم ، وتعتبر وسيط بين الدولة والمدنيين بالضريبة .

تم بناء دار المالية سنة (1997) , وقام السيد وزير التجارة والمالية بتدشينها في 19 رجب 1419 هـ الموافق ل 09 نوفمبر 1998 حيث كانت تتواجد في المركز المالي بوسط المدينة وتحتوي دار المالية على ثلاثة فروع :

- الفرع الأول : أملاك الدولة .
- الفرع الثاني : الضرائب .
- الفرع الثالث : مسح الأراضي ..

إنّ المديرية الولائية للضرائب تشرف على :

- مركز الضرائب متواجد بمستغانم .
- المركز الجواري للضرائب متواجد بمستغانم .
- المركز الجوارى لسيدي علي ويضم :
 - مفتشية و قباضة سيدي علي .
 - مفتشية و قباضة سيدي لخضر .
- المركز الجوارى لعين تادلّس ويضم :
 - مفتشية و قباضة عين تادلّس .
 - مفتشية و قباضة خير الدين .
- مفتشية و قباضة ماسرى .
- مفتشية و قباضة عين النويصي .
- مفتشية و قباضة بوقيراط .
- مفتشية و قباضة عشعاشة .

الفصل الثاني : دور الرقابة الجبائية في تفعيل التحصيل الضريبي بالمركز الجواري للضرائب- ماسرة -

- مفتشية وقباضة حاسي ماماش¹ .

ثانيا : مهام المديرية الولائية للضرائب :2

هي مكلفة بالقيام بالأعمال التالية :

- ضمان ممارسة السلطة السلمية لمراكز الضرائب و المراكز الجوارية للضرائب .
- السير على احترام التنظيم والتشريع الجبائي .ومتابعة ومراقبة نشاط المصالح .
- تنظيم جمع العناصر اللازمة لإعداد التقديرات الجبائية .
- إصدار الجداول وقوائم المنتجات وشهادات الإلغاء أو التخفيض ومعابنها والمصادقة عليها وتقييم النتائج وإعداد الحصيلة الدورية .
- تحليل وتقييم عمل المصالح الخاضعة لاختصاصها دوريا ، وإعداد تلخيص عن ذلك واقتراح أي إجراء من شأنه أن يحسن عملها .
- إصدار الجداول وسندات الإيرادات و تحصيل الضرائب و الأتاوى .
- مراقبة التكفل والتصفية اللتين يقوم بهما كل مكتب القباضة ومتابعة تسوية ذلك .
- متابعة تطور الدعاوى المرفوعة أمام القضاء في مجال منازعات التحصيل .
- ضمان الرقابة القبلية وتصفية حسابات تسيير القابضين .
- تنظيم جمع المعلومات الجبائية واستغلالها .
- إعداد برامج التدخل لدى المكلفين بالضريبة ومتابعة تنفيذها وتقييم نتائجها .
- وضع الرقابة المقررة فيما يخص القيم والأسعار و إعطاء الإذن بالزيادة إن اقتضى الأمر ذلك .
- دراسة العرائض وتنظيم أشغال لجان الطعن و متابعة المنازعات ومسك الملفات المرتبطة بها .
- متابعة تطور القضايا المرفوعة أمام القضاء في مجال وعاء الضريبة .
- تقدير احتياجات المديرية من الوسائل البشرية والمادية والتقنية والمالية وإعداد تقديرات الميزانية لذلك .
- ضمان تسيير المستخدمين و الاعتمادات المخصصة لهذه المصالح .

¹ العدد 20 مؤرخ في 29 مارس 2009 , المادة 59 JORA.DP .DZ

² <http://www,mfdgi.gov ,dz/index.php/ar2/2014 - 03 -24- 14 -21- 49 servicces exterieurs/246>


2014 -05- 28- 14 -16- 02 consulte le 09- 03 -2017 à 18: 26

الفصل الثاني : دور الرقابة الجبائية في تفعيل التحصيل الضريبي بالمركز الجواري للضرائب- ماسرة -

- توظيف وتعيين المستخدمين الذين لم تقرر طريقة أخرى لتعيينهم .
- تنظيم وتطبيق أعمال التكوين وتحسين المستوى التي تبادر بها المديرية العامة للضرائب .
- تكوين رصيد وثائقي للمديرية الولائية وتسييره وضمان توزيعه و تعميمه ¹.
- السهر على مسك ملفات جرد الأملاك العقارية والمنقولة و على صيانة هذه الأملاك والمحافظة عليها .
- تنظيم واستقبال المكلفين بالضريبة و إعلامهم .
- نشر المعلومات والآراء لفائدة المكلفين بالضريبة .

ثالثا : الهيكل التنظيمي لمديرية الضرائب لولاية مستغانم ²

الشكل رقم (04) : الهيكل التنظيمي لمديرية الضرائب لولاية مستغانم .



المصدر : من إعداد الطالبة , اعتمادا على المواد من 102 إلى 118 من القرار الوزاري المشارك المؤرخ في 2009/02/21.

¹ العدد 20 مؤرخ في 29 مارس 2009 , المادة 59 JORA.DP .DZ

² معلومات مسحوبة من طرف المركز الجوارى لضرائب ماسرة

المطلب الأول : التعريف بالمركز الجواري للضرائب ماسرة

المركز الجوّاري للضرائب هم مكلف ب :


- تسير المؤسسات الفردية الخاضعة للنظام الجرافي .
- تسير المستثمرات الفلاحية .
- تسير الأشخاص الطبيعيين برسم الضريبة المفروضة على الدّخل الإجمالي أو على الذّمة المالية وكذا الرّسوم المفروضة على ممتلكاتهم العقارية المبنية وغير المبنية .
- تسير المؤسسات العمومية ذات الطّابع الإداري والجمعيات أو على تنظيم آخر برسم الضّرائب أو الرسوم المفروضة على الأجرور والرّواتب المدفوعة . أو أي جزء آخر من نشاطهم الخاضع للرسم .
- تسير المؤسسات التّابعة لمديرية كبريات المؤسسات أو مراكز الضّرائب . برسم الضّريبي أو الرّسوم غير المتكفل بها من قبل الهياكل الجبائية التي تخضع لها .
- تصدر الجداول وقوائم التّحصيل وشهادات الإلغاء أو التّخفيض و تصادق عليها .
- تتكفل بالجداول و سندات الإيرادات و تحصيل الضّرائب والحقوق و الرّسوم والأتاوى .
- تنفّذ العمليات المادية للدفع والقبض و استخراج النقود .
- تضبط الكتابات و تمرکز تسليم القيم .
- تبحث عن المعلومات الجبائية و تجمعها وتستغلها .
- تراقب التّصريحات و تنظم التّدخلات .
- تدرس الشكاوي وتعالجها .
- تابع المنازعات الإدارية والقضائية .
- تدرس طلبات التّخفيض الإداري .
- تضمن مهمة استقبال و إعلام المكلفين بالضّريبة .
- تتكفل بالإجراءات الإدارية المرتبطة بالوعاء لاسيما تلك المتعلقة بإنشاء المؤسسات أو التّصريح بكل تعديل .
- تنظيم المواعيد وتسييرها ¹.
- تنشر المعلومات و الآراء لصالح المكلفين بالضّريبة التّابعين لمجال اختصاص المراكز الجوارية للضرائب .

¹ معلومات مسحوبة من طرف المركز الجوّاري لضرائب ماسرة

الفصل الثاني : دور الرقابة الجبائية في تفعيل التّحصيل الضريبي بالمركز
الجواري للضرائب- ماسرة -

المطلب الثاني : الهيكل التنظيمي للمركز الجواري للضرائب ماسرة¹

الشكل رقم (05): الهيكل التنظيمي للمركز الجواري للضرائب – ماسرة -



المصدر: من إعداد الطالبتين بناء على معطيات المركز الجوّاري للضرائب ماسرة .

¹ معلومات مسحوبة من طرف المركز الجوّاري للضرائب ماسرة

الفصل الثاني : دور الرقابة الجبائية في تفعيل التحصيل الضريبي بالمركز الجواري للضرائب- ماسرة -

يتكون المركز الجواري للضرائب من ثلاث (03) مصالح رئيسية و قباضة ومصالحتين .

1) المصلحة الرئيسية للتسيير : وتكلف ب :

- إحصاء الممتلكات والنشاطات و تسيير الوعاء من خلا إعداد فرض الضرائب وكذا بالمراقبة الشكلية للتصريحات .
- المصادقة على الجداول وسندات الإيرادات وتقديمها لرئيس المركز للموافقة عليها .
- بصفته وكيلا مفوضا للمدير الولائي للضرائب .
- إعداد اقتراحات برامج المكلفين بالضريبة في مختلف المراقبات .

تعمل على تسيير :

أ – مصلحة جباية النشاطات التجارية و الحرفية و تكلف ب :

- التّكفل بالملفات الجبائية و استلام التصريحات التي يحررها المكلفين بالضريبة المتابعون حسب نظام الضريبة الجزافية الوحيدة . و كذا إعداد العقود المتصلة بها .
- المراقبة الشكلية للتصريحات واقتراح ملفات مكلفين بالضريبة للمراقبة على أساس .

ب – مصلحة الجبائية الزراعية , و تكلف ب :

- التّكفل بالملفات الجبائية للمزارعين و المربين وكذا استقبال واستغلال التصريحات و مراقبتها الشكلية واقتراح تسجيل ملفات المكلفين بالضريبة للمراقبة على أساس المستندات .

ج – مصلحة جباية المداخل و الممتلكات , و تكلف ب :

- التّكفل بالملفات الجبائية للأشخاص الطبيعيين بعنوان الضريبة على الدّخل مقر السّكن , أو الضريبة على الممتلكات أو الأشخاص المعنويين الذين يمارسون نشاطات غير ربحية بعنوان الضريبة على الدّخل الإجمالي / أجور أو أي جزء من نشاطاتهم يمكن فرض الضريبة عليه .
- المراقبة الشكلية للتصريحات واقتراح التسجيل حسب الحالة في برنامج المراقبة على أساس المستندات و / أو المراجعة المعمقة للوضعية الجبائية الشاملة.

د - مصلحة الجباية العقارية . و تكلف ب :¹

¹ معلومات مسحوبة من طرف المركز الجوارى لضرائب ماسرة

الفصل الثاني : دور الرقابة الجبائية في تفعيل التّحصيل الضريبي بالمركز الجواري للضرائب- ماسرة -

- التّكفل بالملفات الجبائية واستغلال تصريحات الأشخاص بعنوان الضرائب أو الرّسوم المفروضة على الممتلكات العقارية .
- المراقبة الشكلية للتّصريحات و اقتراح تسجيل ملفات المكلفين بالضّريبة لبرنامج المراقبة على أساس المستندات أو على أساس المراجعة المعمقة للوضعية الجبائية الشّاملة .

2 - المصلحة الرئيسية للمراقبة و البحث , وتكلف بضمان :

- تشكيل ومسك فهارس المصادر المحلية للمعلومات و بطاقيات المكلفين بالضّريبة المقيمين في محيط المركز الجواري للضرائب و الممتلكات العقارية المتواجدة فيه .
- متابعة تنفيذ برامج المراقبة على أساس مستندات التّصريحات و البحث عن المادة الخاضعة للضريبة وتقييم نشاطات المصالح المعنية

تعمل على تسيير :

أ - مصلحة البطاقيات والمقارنات . وتكلف ب :

- تشكيل قاعدة المعطيات و مختلف البطاقيات المسوّحة والتي تخص الوعاء و المراقبة والتّحصيل الضريبي وتسييرها .
- متابعة استعمال المعلومات المستردة و إعداد الوضعيات الإحصائية الدورية و وكذا تقييم نشاطات المصلحة لاسيّما التي ترتبط مع مؤشرات التّسيير .

ب - مصلحة البحث و التّدخلات التي تعمل في شكل فرق ، و تكلف ب :

- تنفيذ البرامج الدورية للبحث عن المعلومات الجبائية بعنوان حق الإطلاع .
- اقتراح تسجيل أشخاص طبيعيين في برنامج مراقبة المداخل .

ج- مصلحة المراقبة , و تكلف ب :

- تنفيذ البرامج المقررة بعنوان المراقبة على أسلس المستندات للتّصريحات .
- اقتراح تسجيل مكلفين بالضّريبة في برنامج مراقبة المداخل .

3 - المصلحة الرئيسية للمنازعات . وتكلف ب :¹

¹ معلومات مسحوبة من طرف المركز الجوّاري لضرائب ماسرة

الفصل الثاني : دور الرقابة الجبائية في تفعيل التّحصيل الضريبي بالمركز الجواري للضرائب- ماسرة -

- دراسة كل طعون نزاعية أو عقارية موجهة للمركز الجواري للضرائب .
- التّكفل بإجراء التّبليغ والأمر بالصّرف لقرارات الإلغاء أو التّخفيض المقررة .
- متابعة القضايا النزاعية المقدمة أمام الهيئات القضائية .

تعمل على تسيير :

أ – مصلحة الاحتجاجات , وتكلف ب :

- دراسة الطّعون المسبقة المتعلقة بوعاء الحقوق والضرائب والرّسوم والمنازعات عليها .
- دراسة الطعون المسبقة التي تهدف إلى الاحتجاج على أعمال الملاحظات أو الإجراءات المتصلة بها أو إلى المطالبة بأشياء تم حجزها .

ب – مصلحة لجان الطّعن والمنازعات القضائية ، وتكلف ب:

- دراسة الطّعون الخاضعة لاختصاص لجان طعن للضرائب المباشرة أو الرّسم على القيمة المضافة و لجان الطّعن الإعفائي .
- متابعة الطعون والشكاوى التي تقدم أمام الهيئات القضائية وذلك بالاتصال مع المصلحة المعنية في المديرية الولائية للضرائب .

ج – مصلحة التّبليغ والأمر بالصّرف في حدود الاختصاص القانوني للمركز الجواري للضرائب .
وتكلف ب :

- تبليغ القرارات المتخذة في مجال مختلف الطّعون إلى المكلفين بالضريبة و إلى المصالح المعنية .
- الأمر بصرف الإلغاءات والتّخفيضات الممنوحة و إعداد الشّهادات المتصلة بها .
- إعداد المعلومات الإحصائية الدّورية المتعلقة بمعالجة المنازعات , وتبليغها إلى المجالات المعنية للتكفل بها .
- التّكفل بالتّسديدات التي يقوم بها المكلفون بالضريبة بعنوان المدفوعات التّلقائية التي تمت أو بعنوان جداول عامة أو فردية أصدرت في حقهم وكذا متابعة وضعيتهم في مجال التّحصيل .
- تنفيذ الإجراءات المنصوص عليها في التّشريع والتنظيم الساريين المفعول والمتعلقة بالتّحصيل الجبري للضريبة¹.

¹ معلومات مسحوبة من طرف المركز الجوّاري لضرائب ماسرة

الفصل الثاني : دور الرقابة الجبائية في تفعيل التحصيل الضريبي بالمركز الجواري للضرائب- ماسرة -

- مسك محاسبة مطابقة لقواعد المحاسبة العامة و تقديم حسابات التسيير المعدة إلى مجلس المحاسبة .

تعمل على تسيير :

- (1) مصلحة الصندوق .
- (2) مصلحة المحاسبة .
- (3) مصلحة المتابعات .

تنظم مصلحة المتابعات في شكل فرق :

4 - مصلحة الاستقبال و الإعلام , وتكلف ب :

- تنظيم استقبال المكلفين بالضريبة و إعلامهم .
- نشر المعلومات حول الحقوق و الواجبات الجبائية للمكلفين بالضريبة التابعين للمركز الجواري للضرائب .

5 - مصلحة الإعلام الآلي والوسائل ، وتكلف ب :

- استغلال التطبيقات المعلوماتية وتأمينها ، وكذا تسيير التأويلات و رخص الدخول الموافقة لها .
 - إحصاء حالات المصالح في عتاد ولوازم أخرى و كذا التكفل بصيانة التجهيزات .
 - الإشراف على المهام المرتبطة بالنظافة أو أمن المحلات .
- تقديم قباضة الضرائب :

أ - تعريف قباضة الضرائب - ماسرة - .

قباضة الضرائب - ماسرة - هي مؤسسة إدارية ومكتب في نفس الوقت حديثة النشأة إذ يتم فيها تحصيل الضرائب على مساوي أربع بلديات : ماسرة ، الطواهرية . عين سيدي شريف و منصوره تقع في مجمع إداري مما يجعلها تحتل موقعا هاما , وهي ككل القباضات يسيرها القابض وهو المسؤول الأول و الممثل الرئيسي في كل إمضاء لأي وثيقة .

وتنقسم القباضة إلى مجموعة من المصالح¹.

¹ معلومات مسحوبة من طرف المركز الجوارى لضرائب ماسرة

ب - مصالح قباضة الضرائب :

(1) مصلحة الصندوق la caisse :

وتعني بكلمة الصندوق المكتب الذي يقوم فيه المحاسب بجميع العمليات (المدخلات ، المخرجات) للقباضة وذلك بتبرير بوثائق رسمية كما يجب على قابض الضرائب بغلق الصندوق كل يوم مدونا ذلك على وثائق وسجلات قاعدية , كما يجب على المحاسب أن يجمع كل موارد الصندوق يوميا في صندوق واحد وذلك من مبدأ وحدانية الصندوق .

(2) مكتب الاستقبال و الإعلام :

يعتبر همزة وصل بين المساهمين ككل و قباضة الضرائب التي لا بد عليها أن تحاول سعيها في إرسال حوار مباشر بين الهيئة و المساهمين بتقديم شروح تخص آليات التحصيل ، فمن المهام التي يتولاها هذا المكتب هو توجيه المساهم إلى أحسن الطرق القانونية لتسوية وضعيته الجبائية , ويظهر أيضا دور هذا المكتب من خلال توجيهاته و إفادة التجار و المواطنين بالقوانين و التغييرات والتسهيلات التي لا ترد من حين إلى آخر .

(3) مصلحة المحاسبة :

يعتبر دور المحاسبة المصفاة و تخص الأعمال التي تمت في اشتباك و تصحح مجمل الأخطاء التي يقع فيها أمين الصندوق أثناء أداء مهامه و عملية الجرد اليومي ، ولا تقتصر على التصحيح فقط إذ في نهاية الشهر تقوم هذه المصلحة بتصفية الدفاتر الخاصة بتسجيل العمليات الحسابية .

(4) مصلحة المتابعة :

لهذا المصلحة دور فعال في العمليات الجبائية ، لذا وضع مكتب خاص يتراأسه رئيس المتابعة و يمثل مجموعة من الأعوان لهم كافة الصلاحيات القانونية لمباشرة عملهم قصد المتابعة الميدانية للتهرب الضريبي من طرف التجار ومن جملة الصلاحيات التي خولها لهم القانون¹:

أ - الإشعار بالدفع : على العون المكلف بالمتابعة بإشعار التاجر بالدفع بشهر إلى شهرين قبل المتابعة الميدانية و الإشعار هو وثيقة رسمية تتضمن جملة من المعلومات الخاصة أولا بالتاجر و نوع مهنته و

¹ معلومات مسحوبة من طرف المركز الجواري لضرائب ماسرة

الفصل الثاني : دور الرقابة الجبائية في تفعيل التّحصيل الضريبي بالمركز الجواري للضرائب- ماسرة -

المبلغ المراد دفعه ، كما تتضمن القوانين الرّدعية المتخذة في حق التّاجر الذي يلجأ إلى الحيل أو التّلاعب لتفادي الالتزام بدفع الضّريبة .

ب - آخر إشعار بالدّفع : بعد الانتهاء من المهلة المحددة قانونا في الإشعار الأول الممتد من شهر إلى شهرين من تاريخ إرساله إلى المعني بالأمر يتخذ في حق التّاجر الذي لم يمتثل لمصالح الضّرائب بطريقة قانونية أخرى تتجلى في إعلامه بان هناك آخر إشعار بالدّفع قبل المتبعة القضائية ومدته لا تتعدى ثمانية أيام من تاريخ استلام الإشعار

المطلب الثّالث : مهام المركز الجوّاري لضرائب ماسرة

طبقا لتعليمية رقم 268/ و م/م ع ض المؤرخة في 15/09/1998 يتم تحديد اختيار المكلفين بالضّريبة الذين يقع عليهم التّحقيق من خلال برنامج مسبق ، حيث يكون انتقاء الملفات عن طريق وضع برنامج لذلك و هذا باقتراح الملفات المراد مراقبتها و التّحقيق فيها من طرف مفتشيات الضّرائب أولا ، ثم نيابة مديرية الرّقابة الجبائية على مستوى مديرية الضّرائب الولائية . ثم يصادق على البرنامج أو يغير من طرف مديرية البحث و المراجعات .

فمركز الضّرائب مكلف ب :

- تسيير الملفات الجبائية للمؤسسات الخاضعة للنظام الحقيقي لفرض الضّريبة غير الخاضعة لمجال اختصاص .
- مديرية كبريات المؤسسات بالإضافة إلى مجموع المهن الحرة .
- مسك و تسيير الملفات الجبائي للشركات وغيرها من الأشخاص المعنويين برسم المداخل الخاضعة للضّريبة على أرباح الشركات .
- مسك و تسيير الملفات الجبائية للمكلفين بالضّريبة الخاضعين للنظام الحقيقي لفرض الضّريبة برسم عائدات الأرباح الصّناعية و التّجارية .
- إصدار الجداول و قوائم التّحصيلات و شهادات الإلغاء أو التّخفيض و معاينتها و المصادقة عليها¹.

- الجداول وسندات الإيرادات و تحصيل الضّرائب و الرّسوم والأتاوى.
- تنفيذ العمليات المادية للدفع والقبض و استخراج النّقود

¹ معلومات مسحوبة من طرف المركز الجوّاري لضرائب ماسرة

الفصل الثاني : دور الرقابة الجبائية في تفعيل التحصيل الضريبي بالمركز الجواري للضرائب- ماسرة -

- ضبط الكتابات ومركز تسليم القيم .
- البحث عن المعلومات الجبائية وجمعها واستغلالها و مراقبة التصريحات .
- إعداد و إنجاز برامج التدخلات و المراقبة لدى الخاضعين للضريبة و تقييم نتائجها .
- تدرس الشكاوى و تعالجها .
- تتابع المنازعات الإدارية و القضائية .
- تعوض قروض الرسوم .
- تضمن مهمة استقبال و إعلام و إعلام المكلفين بالضريبة .
- تتكفل بالإجراءات الإدارية المرتبطة بالوعاء ، لاسيما تلك المتعلقة بإنشاء المؤسسات وتعديل نظامها الأساسي .
- تنظم المواعيد و تسيرها .
- تنشر المعلومات و الآراء لصالح المكلفين بالضريبة التابعين لاختصاص مراكز الضرائب¹ .

¹ معلومات مسحوبة من طرف المركز الجواري لضرائب ماسرة

المبحث الثاني : إجراءات و أشكال الرقابة الجبائية على مستوى المركز الجوارى ماسرة

فيما سيأتي سنتناول الإجراءات الرقابة الجبائية و أشكالها المطبقة على مستوى المركز الجوارى للضرائب ماسرة . (الرقابة الشكلية و الرقابة على الوثائق) التي سبق و التطرق إليهما في الجانب النظري سنكتفي بأخذ حالة عن كل شكل من أشكال الرقابة الجبائية .

المطلب الأول : الرقابة الجبائية حسب نظام الضريبة الجزافية الوحيدة

تعتمد الضريبة الجزافية على شكل مبسط يجمع بين الأنشطة و ذلك من خلال ذكر المثال التالي :

1- الضريبة الجزافية الوحيدة :

الضريبة الجزافية الوحيدة هي ضريبة مبسطة تجمع ما بين الرسم على النشاط المهني (TAP) و الرسم على القيمة المضافة (TVA) و الضريبة على الدخل (IRJ) , المادة 282 مكررة من قانون الضرائب المباشر و الرسوم المماثلة :

1- 1 - مجال التطبيق :

تطبيق الضريبة الجزافي الوحيدة على :

- الأشخاص الطبيعيون الذين تتمثل مهنتهم الرئيسية في بيع السلع و المواد ، عندما لا يتجاوز رقم أعمالهم السنوي 8000 000 دج و كذا الحرفيين الذين يقومون بنشاط حرفي
- الأشخاص الطبيعيون الذين يمارسون نشاطا صناعيا أو تجاريا أو غير تجاري لا يتجاوز رقم أعمالهم 800 000 دج سويا .
- التعاونيات الحرفية و الفنية و التقليدية التي لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 800.000 دج ، المادة 282 مكررة 1 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة .
- الأشخاص الطبيعيون الذين يقومون بتسويق منتجات واسعة الاستهلاك ذات أسعار أو هوامش محددة أو مسفقة بموجب تنظيم المادة 282 مكرر 2 من قانون ضرائب مباشر ومن ذلك نذكر المثال التالي 1:

¹ <http://www.mfdji.gov.dz/professionnels-ar/identifieur-regime-fiscal-ar/regime-forfaaitaire-unique-ar/ifu-ar>

الفصل الثاني : دور الرقابة الجبائية في تفعيل التحصيل الضريبي بالمركز الجواري للضرائب- ماسرة -

خلال عملية التنفيذ نجد :

في إطار تنفيذ برنامج المراقبة على الوثائق لسنة 2023 ، و بعد الاطلاع على ملفكم الجبائي تبين أنكم قمتم بعمليات شراء سلع بقيمة 2000.000 دج خلال سنة 2020 و سلع بقيمة 3000.000 خلال سنة 2022 حسب كشف المشتريات الواردة إلى مصالحننا تحت رقم 73 / 2021 و 101 / 2022 و 94 / 2023 .

و عليه بعد عملية المراقبة و فحص الملف اتضح أن تصريحاتهم السنوية تحتوي على بعض النقائص التي يجب تسويتها طبقا لنص إعادة 19 من قانون الإجراءات الجبائية .

ونأخذ مثال عن ذلك فيما يلي.

مثال رقم 01 :

سنة 2020 :

كشف المشتريات 2000.000

هامش الربح المطبق 20 %

رقم الأعمال المستخلص 2400.000

رقم الأعمال المصرح به 1500.000

الفارق 900.000

نسبة الضريبة الجزافية الوحيدة 5%

الحقوق 45000

المجموع الواجب الدفع 49500

الغرامة 10 % : 4500

السنة 2021 :

كشف المشتريات : 2000.000

الفصل الثاني : دور الرقابة الجبائية في تفعيل التّحصيل الضريبي بالمركز
الجواري للضرائب- ماسرة -

هامش الربح المطبق 20 %	
رقم الأعمال المستخلص 3600.000	
رقم الأعمال المصرح به : 200.000	
الفارق: 2600.000	
نسبة الضريبة الجزافية الوحيدة 5%	
الحقوق : 130000	
المجموع الواجب الدفع : 149500	الغرامة 15 % : 19500

سنة 2022 :

كشوف المشتريات : 6000.000	
هامش الربح المطبق : 20 %	
رقم الأعمال المستخلص: 7200.000	
رقم الأعمال المصرح به : 200.000	
الفارق: 5200.000	
نسبة الضريبة الجزافية الوحيدة 5%	
الحقوق 260000	
المجموع الواجب الدفع : 325000	الغرامة 25 % : 65000

تم تسليم إلى المكلف بالضريبة .

بتاريخ 2023/02/25

الفصل الثاني : دور الرقابة الجبائية في تفعيل التحصيل الضريبي بالمركز الجواري للضرائب- ماسرة -

بعد استلام رقم بتاريخ 2023/02/22 ، يشرفني أني أعلمكم بأنه تم الاحتفاظ بالأسس المستخدمة
في التبليغ الأولي ، و عليه فالأسس النهائية هي كالآتي :

▪ مثال رقم 02:

سنة 2020 :

رقم الأعمال المستخلص: 2400.000

رقم الأعمال المصرح به : 1500.000

الفارق: 900.000

الضريبة الجزافية 5 % : 4500.000

غرامة الوعاء 10 % : 4500

المجموع : 49500

السنة 2021 :

رقم الأعمال المستخلص: 3600.000

رقم الأعمال المصرح به : 100.000

الفارق: 2600.000

الضريبة الجزافية 5 % : 1300.00

غرامة الوعاء 15 % : 19500

المجموع : 149500

سنة 2022 :

رقم الأعمال المستخلص: 7200.000

الفصل الثاني : دور الرقابة الجبائية في تفعيل التحصيل الضريبي بالمركز الجواري للضرائب- ماسرة -

رقم الأعمال المصرح به : 2000.000

الفارق 5200.000

الضريبة الجزافية 5 % : 2600.000

غرامة الوعاء 25 % : 6500

المجموع : 3250

2 - إجراءات الرقابة الجبائية :

المادة 18 : تراقب الإدارة الجبائية التصريحات والمستندات المستعملة لفرض كل ضريبة أو حق أو رسم أو أتاوة .

كما يمكنها أن تمارس حق الرقابة على المؤسسات و الهيئات التي ليس لها صفة التاجر و التي تدفع أجورا أو أتعابا أو مركبات مهما كانت طبيعتها .

يتعين على المؤسسات و الهيئات المعنية أن تقدم للإدارة الجبائية بناءا على طلبها ، الدفاتر و الوثائق المحاسبية التي تتوفر عليها .

2 - تتم ممارسة حق الرقابة على المنشآت و المؤسسات المعنية خلال ساعات فتحها للجمهور و ساعة ممارسة نشاطها .

المادة 19 : تدفق المصلحة المسيرة في التصريحات الجبائية ، يجوز لها أن تطلب كتابيا من المكلفين بالضريبة كل المعلومات أو التبريرات أو التوضيحات المتعلقة بالتصريحات المكتتبة .

يجب أن تشير الطلبات المكتوبة صراحة إلى النقاط التي ترى المصلحة المسيرة أنه من الضروري الحصول على توضيحات أو تبريرات بشأنها. ولهذا الغرض , قد تطالب بدراسة المستندات المحاسبية المتعلقة بالمؤشرات و العمليات و البيانات الخاضعة للرقابة ، تحدد طلبات المعلومات أو التبريرات الأجل الذي يرد خلاله المكلفون بالضريبة بثلاثين (30) يوما ابتداء من تاريخ استلام الطلب .

الفصل الثاني : دور الرقابة الجبائية في تفعيل التحصيل الضريبي بالمركز الجواري للضرائب- ماسرة -

عندما لا يستجيب المكلف بالضريبة للطلب في غضون المهلة الزمنية المحددة أو يقدم مبررات أو معلومات تعد غير مقبولة في غضون المهلة الزمنية المحددة فإن المسلحة المثيرة مخولة لبدء الإجراء الوجيه لتصحيح التصريحات الجبائية للمكلف بالضريبة .

تقوم المصلحة المسيرة بتصحيح التصريحات الجبائية حيث يجب عليها مسبقا تحت طائلة بطلان إجراء فرض الضريبة ، أن ترسل إلى المكلف بالضريبة إشعارا بتصحيح المقترح ، موضحة له صراحة ، كل نقطة تقويم كما يلي :

- أصل وحقائق و أساليب التقويم .
- مواد قانون الضرائب ذات الصلة .
- الأسس الضريبية وحساب الضرائب ذات الصلة .
- الأسس الضريبية وحساب الضرائب الناتجة عنها .
- الدافع القانوني و طبيعة العقوبات المطبقة .
- إمكانية الاستعانة بمستشار من اختيار المكلف الضريبة .

يتم احتساب مهلة الثلاثين (30) يوما المتاحة لإرسال موافقته وملاحظاته ، ابتداء من تاريخ استلام هذا التصحيح المقترح .

يتم إرسال الإخطار بالتقويم برسالة موصى عليها ، أو تسليمه إلى المكلف بالضريبة مقابل وصل الاستلام .

إن عدم الرد خلال المهلة الزمنية المحددة يعتبر بمثابة الموافقة الضمنية من قبل المكلف بالضريبة إزاء اقتراح التقويم في هذه الحالة ، تعد المصلحة المسيرة إخطارا نهائيا ، مع مراعاة حق اعتراض المعني بعد إصدار جدول التسوية المحددة للأسس الضريبية و الحقوق و العقوبات المتعلقة بها ، الذي يتم إرساله عن طريق رسالة موصى عليها أو تسليمه إلى المكلف بالضريبة مقابل وصل بالاستلام .

عندما تكون عناصر الرد أو التبريرات التي قدمها المكلف بالضريبة قائمة على أسس جيدة ، وتؤدي إلى التخلي عن التقويم المتوخى ، يجب على المصلحة المسيرة إرسال إشعار بالتخلي عن التقويم إلى هذا الأخير بالمقابل ، إذا تم رفض عناصر الرد التي قدمها المكلف بالضريبة كليا وجزئيا ، تشرع المصلحة المسيرة في إعداد الإخطار النهائي الخاص بالتقويم المقرر ، مع ذكر النقاط أو المبررات غير المقبولة .

الفصل الثاني : دور الرقابة الجبائية في تفعيل التحصيل الضريبي بالمركز الجواري للضرائب- ماسرة -

عندما يقدم المكلف بالضريبة رده قبل انقضاء الأجل المحدد لاقتراح التسوية ، لا ترسل المصلحة المسيرة الإخطار النهائي و لا تسجل الضريبة في الجدول إلا بعد انقضاء أجل خمسة (15) يوما ، وكذلك إذا قدم المكلف بالضريبة عناصر جديدة بالإضافة إلى رده و قبل انتهاء الأجل المذكور ، يجب على المصلحة دراستها¹.

عندما يلاحظ المكلف بالضريبة وجود عيوب شكلية من شأنها أن تؤدي إلى بطلان إجراء قرص الضريبة ، فإن الأمر متروك للمصلحة المسيرة بإبلاغ هذا الأخير بإلغاء إجراء التقويم و مباشرة إجراء إخضاع ضريبي جديد مع احترام القواعد ذات الصلة .

عند وصول عناصر ، أو معلومات جديدة إلى المصلحة المسيرة ، بعد بدء إجراء تحصيل التصريحات و قبل انتهاء أجل الرد الممنوح للمكلف بالضريبة ، تشرع المصلحة المسيرة في تصحيح جديد ، بعد إلغاء اقتراح التقويم الأول . يتضمن اقتراح التقويم الجديد لهذه التصريحات ، بالإضافة إلى الأسس الأولية ، تلك الناتجة عن استغلال العناصر الجديدة التي بحوزتها المصلحة المسيرة .

تطبق هذا الأحكام أيضا على المكلفين بالضريبة المستفيدين من الامتيازات الجبائية الممنوحة في إطار الأنظمة التفضيلية أو بموجب نظام القانون العام ، لغض النظر عن الإعفاء الممنوح و هذا وفقا للمادة 190 مكرر من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة .

المادة 19 مكرر : خلال مراقبة التصريحات المتعلقة بكل ضريبة و حق و رسم و إثارة ، لا يجوز التحجج بالمستندات المستندات المشكلة لتصف في استعمال القانون لدى الإدارة الجبائية التي يحق لها استعادها و أن تعيد لها طابعها الحقيقي.

وهذه المستندات ، سواء كانت تكتسي طابعا وهميا يخفي مضمونها الحقيقي ، أو تهدف إلى إقامة وضعية قانونية مصطنعة بحثة غايتها الأولى هي الاستفادة من الامتيازات الجبائية أو التملص أو تخفيض الضريبة المستحقة على المعني بالأمر ، التي كان من المفروض أن يدفعها هذا الأخير بالنظر إلى وضعيته أو أنشطته الحقيقية .

كذلك هو الحال عندما يؤكد الإدارة الجبائية قانونا ، وجود مستندات تشكل تعمقا في استعمال القانون يخص وعاء كل ضريبة أو حق أو رسم أو إتوة ، وتصفيته وتسديدها .

في حالة نشوب خلاف حول أساس التصحيح ، يعرض النزاع على لجنة دراسة التعسف في

¹ المادة 19 ، بموجب المواد 36 ق،م / 2009 و 40 ق،م / 2018 و 49 ق . م ، / 2021 .

الفصل الثاني : دور الرقابة الجبائية في تفعيل التّحصيل الضريبي بالمركز الجواري للضرائب- ماسرة -

استعمال القانون في أجل (30) يوما ابتداء من استلام الإخطار ، وذلك بناء على طلب من المكلف بالضريبة .

قبل إعداد الجدول ، يمكن للإدارة الجبائية الاستعانة باللجنة و إبلاغ المكلف بالضريبة بذلك .¹

المادة 19 مكررة 1 : لا تطبق أحكام المادة 19 مكررة أعلاه ، إذا لجأ المكلف بالضريبة للإدارة الجبائية ، قبل الخضوع لمراقبة جبائية و تصنيف المستندات على أنها تعسف في استعمال القانون ، عن طريق محرر جبائي طبقا لأحكام المادتين 174 مكرر و 174 مكرر 1 أدناه ، ليمدها وجوبا من خلاله بكل العناصر اللازمة لتقدير المضمون الحقيقي لهذه المستندات .

لا تطبق هذه الأحكام أيضا في حالة عدم رد الإدارة على المحرر الجبائي من أجل أربعة (04) أشهر ، ابتداء من تاريخ الإحالة .²

المادة 19 مكررة 2: نشأت لدى المديرية العامة للضرائب لجنة لدراسة حالات التعسف في استعمال القانون الجبائي ، التي تنص عليها المادة 19 مكرر من هذا القانون ، تتكون من :

- مدير التشريع و التنظيم الجبائيين .
- مدير الأبحاث و التحقيقات .
- مدير المنازعات .
- مدير كبرياء المؤسسات أو المدير الجهوي للضرائب ، حسب الحالة .
- نائب مدير من المديرية العامة للضرائب بصفة المقرر .
- خبير محاسبي .
- موثق .

بناء على طلب من المدير العام للضرائب ، يمكن للجنة الاستعانة بخدمات أشخاص ذوي كفاءة، لاسيما أساتذة القانون .

¹ المادة 19 مكررة : معدلة بمعدلة بموجب المادتين 25 ق.م / 2014 و 41 ق.م / 2018 .

² المادة 19 مكررة 1 : محدثة بموجب المادة 42 ق.م / 2018 .

الفصل الثاني : دور الرقابة الجبائية في تفعيل التحصيل الضريبي بالمركز الجواري للضرائب- ماسرة -

يترأس المدير العام للجنة ، يحدد كفاءات سيرها ويملك صوتا مرجحا في حالة تساوي قرارات المشاركين .

- ويتم الاستماع للمكلف بالضريبة ، ويمكن ولهذا الأخير أن يختار محاميا لتمثيله .
- يجب على اللجنة أن لا تتعدى أجل ستة (06) أشهر للفصل في الطلب المدرج¹ .

المادة 19 مكررة 3 : في حالة التعسف في استعمال القانون ، تتضامن كل أطراف الوثيقة أو الاتفاقية مع المكلف بالضريبة عند تقويم الديون غير المبررة ، التسديد الزيادات و تطبيق عقوبات جنائية مقررة في حالة المناورات التدليسية .

بالإضافة إلى هذه الزيادات ، تترتب على إجراء التعسف في استعمال الحق آثار جانبية إزاء أنظمة الإخضاع الضريبي و إجراءات المراقبة و حق الاسترداد ، لاسيما :

- استثناء حق الاستفادة من الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة و الأنظمة الاستثنائية .
- إمكانية إعادة تجديد عملية التحقيق المحاسبي المنتهية .
- إمكانية تمديد آجال التحقيق من عين المكان .
- تمديد من أجل التقادم بسنتين (2) .
- استثناء حق التأجيل القانوني للدفع المقدر ب 20% وجدول الدفع بالتقسيط.
- التسجيل في البطاقة الوطنية لمرتكبي أعمال الغش² .

3 - التحقيقات الجبائية في التصريحات :

3 - 1 -التحقيق في المحاسبة :

المادة 20 : 1- يمكن لأعوان الإدارة الجبائية إجراء تحقيق في محاسبة المكلفين بالضريبة و إجراء كل التحريات الضرورية لتأسيس وعاء الضريبة و مراقبتها

إن التحقيق في المحاسبة هو عبارة عن مجموعة من العمليات الرامية إلى مراقبة التصريحات الجبائية المتعلقة بسنوات مالية مقلدة .

¹ المادة 19 المكررة 2: محدثة بموجب المادة 43 ق.م / 2018 .

²المادة المكررة 3 : محدثة بموجب المادة 44 ق.م / 2018.

الفصل الثاني : دور الرقابة الجبائية في تفعيل التّحصيل الضريبي بالمركز الجواري للضرائب- ماسرة -

يجب أن يتم التحقيق في الدفاتر و الوثائق و المحاسبة بعين المكان ، ماعدا في حالة طلب معاكس من طرف المكلف الضريبية بوجهه كتابيا وتقبله المصلحة ، أو في حالة قوة قاهرة يتم إقرارها قانونا من طرف المصلحة .

2 - لا يمكن إجراء التحقيقات في المحاسبة إلا من طرف أعوان الإدارة الجبائية الذين لهم رتبة مفتش على الأقل .

3 - تمارس الإدارة حق الرقابة مهما كان السند المستعمل لحفظ المعلومات .

إذا كانت المحاسبة ممسوكة بواسطة أنظمة الإعلام الآلي يمكن أن تشمل المراقبة مجمل المعلومات والمعطيات والمعالجات التي تساهم بصفة مباشرة وغير مباشرة في تكوين النتائج المحاسبية أو الجبائية .

يلزم المكلفون بالضريبة المحقق في محاسباتهم ، عند مسكهم لمحاسبة بواسطة أنظمة الإعلام الآلي، بوضع بطاقة الكتبات المحاسبية تحت تصرف المحققين بناء على طلب خطي يقدمه المحققون .

3 - 2 - التحقيق الميداني :

التحقيق الميداني هو مادة تعليمية , تدرس على مستوى السنة الثالثة علم الاجتماع في السداسي الثاني (مقياس السداسي) ، ذات محتوى معرفي يتمثل في تعريف الطالب الجامعي و تدريبه على الجانب الميداني من خلال التقنيات جمع البيانات و ذلك بتطبيق خطوات المنهج العلمي في معالجته موضوع ما .

المطلب الثاني : الرقابة الشكلية بالمركز الجواري للضرائب ماسرة.

ترتكز الرقابة الشكلية على مجموعة المعلومات المتوفرة لدى المراكز و المتواجدة ضمن ملف المكلفين .

سنقوم بعد ذلك بعرض ثلاث حالات لثلاث مكلفين حسب وضعيات مختلفة و نشاطات مختلفة و بعد جمع المعطيات في شكل بطاقة فنية للمكلفين يظهر الجدول التالي :

الفصل الثاني : دور الرقابة الجبائية في تفعيل التحصيل الضريبي بالمركز
الجواري للضرائب- ماسرة -

الجدول رقم (02) : البطاقة الفنية للمكلفين بالضريبة .

رقم العمال المختسب	المعلومات	تصريح G12 المكلف حسب (دج)	معدل الضريبة	نوع النشاط	
1500.000	5000-دج يومية محضر معاينة	700 .000	5%	بيع مواد البناء	المكلف الأول
1200.000	4000-دج يومية محضر معاينة	600.000	12%	مطعم	المكلف الثاني
2400. 000	200.000-دج هامش الربح 20% كشف المشتريات	1500.000	5%	بيع أغذية الأنعام	المكلف الثالث

المصدر : من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات المركز الجواري للضرائب – ماسرة - .

تعليق على الجدول رقم (02) :

حسب المادة 19 من قانون الإجراءات الجبائية فإن الإدارة الجبائية فإن الإدارة الجبائية تمنح المكلف مهلة 30 يوم للإجابة على الإشعار ، وذلك من تاريخ استلامه ، بعدها تقوم الإدارة إما في حالة إجابته على الإشعار بدراسته ملاحظاته . أو في حالة عدم رده على الإشعار بتحرير إشعار نهائي بالحقوق المستردة وكذلك تحرير بمجموع المبالغ الواجب دفعها .

■ على ضوء ما تبين ذكره و بالاعتماد على الإجراءات المنصوص عليها في المادة 19 من قانون الإجراءات الجبائية . قامت المصلحة المختصة بالمركز الجواري للضرائب - ماسرة - بتحرير إشعار أولي بالتسوية C04 لكل مكلف على مدى ما يلي :

الفصل الثاني : دور الرقابة الجبائية في تفعيل التحصيل الضريبي بالمركز
الجواري للضرائب- ماسرة -

(1) المكلف الأول :

▪ حساب الحقوق :

- الضريبة الجزافية الوحيدة :

رقم الأعمال المحتسب – تصريح المكلف - :

$$700.000 - 1500.000 \leftarrow 800.000 \times \text{معدل الضريبة (5\%)}$$

400.00

▪ حساب الغرامة :

4000

$$40000 \times 10\%$$

▪ حساب المبلغ الإجمالي :

44000

$$40.000 + 4000$$

(2) المكلف الثاني :

▪ حساب الحقوق :

- الضريبة الجزافية الوحيدة :

$$600.000 - 1200.000 \leftarrow 12\% \times 600.000$$

72000

▪ حساب الغرامة :

108000

$$72000 \times 15\%$$

▪ حساب المبلغ الإجمالي :

828000

$$108000 + 72000$$

(3) المكلف الثالث :


▪ حساب الحقوق :

- الضريبة الجزافية الوحيدة :

$$1500.000 - 2400.000 \leftarrow 5\% \times 900000$$

45000

الفصل الثاني : دور الرقابة الجبائية في تفعيل التحصيل الضريبي بالمركز
الجواري للضرائب- ماسرة -



المطلب الثالث : الرقابة على الوثائق بالمركز الجواري للضرائب ماسرة

بعد اقتراح المركز للفئة الاسمية للمكلفين بالضريبة الذين سيخضعون للرقابة على الوثائق ترسل هذه القائمة إلى المديرية الولائية للضرائب للاطلاع عليها ، و اعتمادها و ذلك قبل سنة من تاريخ إجراء الرقابة .

فيما يلي سنقوم بعرض حال المكلف خضه للرقابة على الوثائق مع العلم أن المهني يعمل في كراء معدات الأشغال العمومية و بعد الاطلاع على الملف الجبائي للمكلف تبين فيما يلي :

الجدول رقم (03) : تصريحات رقم الأعمال للمكلف حسب السنوات .

السنوات	التصريح السنوي G12	نوع الوثيقة	رقم الأعمال
2020	800.000	كشف المعاينة	1200.000
2021	400.000	حساب بنكي	700000
2022	500.000	كشف تحري	1400.000
2023	عدم إيداع التصريح	محضر معاينة	650.000

المصدر : من إعداد الطالبتين بناء على معطيات المركز الجواري للضرائب - ماسرة -

ملاحظة :

كشف التحري هو وثيقة إدارية تشمل جميع المعاملات المالية للمكلف مع المؤسسات الإدارات العمومية .

التكليف و احتساب الضرائب :

بعد الإطلاع على المستندات تقوم الإدارة بإرسال وثيقة طلب المعلومات CO2 للمعني قصد تقديم الوثائق و المعلومات في غضون مدة لا تتجاوز 10 أيام ، و إعلامه أنه سيخضعه للرقابة على الوثائق لمدة (04) سنوات كالتالي : 2018 - 2019 - 2020 - 2021 و بعد تقديم المكلف لهذه الوثائق تقوم الإدارة الجبائية لدراساتها .

الفصل الثاني : دور الرقابة الجبائية في تفعيل التّحصيل الضريبي بالمركز الجواري للضرائب- ماسرة -

على ضوء ما تبين ذكره والاعتماد على الإجراءات المنصوص عليها في المادة 18 و 19 من قانون الإجراءات الجبائية تقوم المصالح المختصة بالمركز الجواري للضرائب ماسرة بتحرير إشعار أولي بتسوية CO2 يتضمن ما يلي :

- توضيح المهني أن ملفه الجبائي أخضع للرقابة للسنوات المذكورة أعلاه .
- تذكير المعني بأنه لم يتم بتسديد الحقوق الواجبة عليها وضعية المكلف كالاتي :

1 (بالنسبة لسنة 2020:

- حساب الحقوق :

- الضريبة الجزافية :

$$12\% \times 400.000$$

48000

4800

$$1200.000 - 800.000$$

- حساب الغرامة :

$$48000 \times 10\%$$

- حساب المبلغ الإجمالي:

52 800

$$48000 + 4800$$

2 (بالنسبة لسنة 2021:

- حساب الحقوق :

- الضريبة الجزافية :

$$12\% \times 300.000$$

36000

3600

$$700.000 - 400.000$$

- حساب الغرامة :

$$36000 \times 10\%$$

- حساب المبلغ الإجمالي :

39600

$$36000 + 3600$$

الفصل الثاني : دور الرقابة الجبائية في تفعيل التحصيل الضريبي بالمركز
الجواري للضرائب- ماسرة -

3 (بالنسبة لسنة 2022:

▪ حساب الحقوق :

- الضريبة الجزافية :

$$12\% \times 900.000$$

10800

$$1400.000 - 500.000$$

←

▪ حساب الغرامة :

16200

$$108000 \times 15\%$$

←

▪ حساب المبلغ الإجمالي:

124 200

$$108000 + 16200$$

←

4 (بالنسبة لسنة 2023:

▪ حساب الحقوق :

- الضريبة الجزافية :

$$12\% \times 650.000$$

78000

(مع غياب التصريح)

←

▪ حساب الغرامة :

19500

$$78000 \times 25\%$$

←

▪ حساب المبلغ الإجمالي:

97500

$$78000 + 19500$$

←

الفصل الثاني : دور الرقابة الجبائية في تفعيل التحصيل الضريبي بالمركز الجواري للضرائب- ماسرة -

بعد الانتهاء من تحرير الإشعار الأولي بالتسوية تقوم المصلحة بإرساله إلى المكلف مع إشعار بالتوصية و انتظار للمدة القانونية للرد و التي حدد المشرع قانون الإجراءات الجبائية ب 30 يوم من تاريخ استلام الإشعار بعد انقضاء المدة القانونية نميز (03) حالات :

- **الحالة الأولى :** رد المكلف بمبررات قانونية في هذه الحالة لا تتم التسوية .
- **الحالة الثانية :** رد المكلف يكون غير مبرر قانونيا يتم إرسال إشعار نهائي بالتسوية .
- **الحالة الثالثة :** عدو الرد يعتبر قبول ضمني من قبل المكلف بالتسوية المقترحة بعد انتظار مصلحة الأجل القانونية للرد , لم يقع المكلف بالرد و عليه تم أشعاره بالتبليغ النهائي للتسوية و تحرير الجدول الفردي و بمضي ويسجل على مستوى المركز الجواري للضرائب ثم يرسل إلى قباضة الضرائب في نفس المركز , والتي بدورها ترسله إلى المكلف قصد تحصيله .

المبحث الثالث : أثر الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي للمركز الجواري لضرائب
ماسرة لسنوات متعددة من (2020 – 2023)

سيتم دراسة أثر الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي من خلال تحليل و تقييم أثر الأشكال
المختلفة للرقابة الجبائية المستعملة للمركز الجواري للضرائب س.ع بولاية مستغانم ، حيث سوف يتم
التركيز على كل من الرقابة الشكلية و الرقابة على الوثائق باعتبارها أكثر فعالية في اكتشاف محاولات
الغش و التهرب الضريبي ، و تصحيح الأخطاء المادية الظاهرة في التصريحات الجبائية و مقارنتها
بالمعلومات المتوفرة لدى المركز .

المطلب الأول : أثر الرقابة الشكلية على التحصيل الضريبي بمركز الجواري لضرائب
ماسرة -

هي أول عملية تخضع لها تصريحات المكتبة و تشكل مجمع التدخلات التي تهدف إلى إحداث
تصحيحات مادية للأخطاء المرتكبة أثناء تقديم وكتابة المكلفين لتصريحاتهم و التحقق من الهوية و
عنوان المكلف و كذا مختلف العناصر التي تدخل في تحديد وعاء الضريبة و الغرض من هذا النوع من
الرقابة هو التصحيح الشكلي للتصريحات دون إجراء أية مقارنة بين ما تحمله من محتويات و تلك التي
تتوفر لدى الإدارة كما تهدف إلى التأكد من صحة المعلومات والمعطيات التي تحملها و إنما تركز على
ما جاء فيها من معطيات ومعلومات و سنقوم بعرض الإحصائيات الخاصة بنتائج الرقابة الشكلية في
جدول و القيام بتحليلها .

**الفصل الثاني : دور الرقابة الجبائية في تفعيل التحصيل الضريبي بالمركز
الجواري للضرائب- ماسرة -**

الجدول رقم (04) : نتائج الرقابة الشكلية بالمركز الجواري للضرائب -ماسرة-

نسبة التحصيل قبل الرقابة	نسبة التحصيل قبل الرقابة	ديون المكلفين لصالح الخزينة	التحصيل الاجمالي	التحصيل بعد الرقابة	الحقوق المسترجعة من عملية الرقابة	التحصيل قبل الرقابة	نسبة التحصيل بعد الرقابة	نسبة التحصيل قبل الرقابة
32.94	67.06	140.33.786.00 دج	140.383.786.00 دج	46.236.987.00 دج	147.959.504.00 دج	94.146.799.00 دج	1363	2020
22.06	77.94	106.737.973.00 دج	74.469.406.00 دج	23.546.965.00 دج	98.016.371.00 دج	83.191,008.00 دج	758	2021
10.01	89.99	115.317.331.00 دج	134.307.072.00 دج	11.546,936.00 دج	145.854.008.00 دج	103.770.395.00 دج	1429	2022
9.43	90,57	213.599.359.00 دج	92.875.428.00 دج	20.145.362.00 دج	113.020.790 دج	193.453.997.00 دج	1139	2023

مصدر : من إعداد الطالبتين اعتمادا على معطيات المركز الجواري للضرائب – ماسرة-

من خلال الجدول نلاحظ أن :

المسترجعة من عملية الرقابة 14795950400 دينار جزائري ، وكان التحصيل بعد الرقابة ب 4623698700 دينار جزائري بمعدل 33.94 % . النسبة جد منخفضة مقارنة بما كان قبل الرقابة حيث المبلغ 9414679900 دينار جزائري بمعدل 67.06 %.


وفي سنة 2021 تمت برمجة 758 ملف لاحتضنا تراجع ملحوظ في المبالغ المسترجعة من عملية الرقابة حيث بلغ المبلغ 9801637100 دينار جزائري . و التحصيل بعد الرقابة بلغ 2354696500 دينار جزائري بمعدل 22,06 % مقارنة بالتحصيل قبل الرقابة الذي بلغ 8319100800 دينار جزائري بمعدل 77.94 % .

في سنة 2022 تمت برمجة 1429 ملف ، حيث شهدت ارتفاع في المبالغ المسترجعة ب 14585400800 دينار جزائري بمعدل و التحصيل بعد الرقابة 1154693600 دينار جزائري بمعدل 10,01% بحيث أن التحصيل قبل الرقابة قدرت ب 103.770.395000 و عرفت ارتفاعا بمعدل 89.99 % .

وفي سنة 2023 بلغ عدد الملفات 1139 ملف ، حيث عرفت المبالغ المسترجعة من عملية الرقابة انخفاضا بقيمة 11302079000 دينار جزائري و التحصيل بعد الرقابة كان 7014536200 دينار جزائري بمعدل 9.43 % أي منخفض مقارنة بالتحصيل قبل الرقابة الذي كان ب 19345399700 دينار جزائري بمعدل 90,57% .

الفصل الثاني : دور الرقابة الجبائية في تفعيل التحصيل الضريبي بالمركز الجواري للضرائب- ماسرة -

الشكل رقم (06) : نتائج الرقابة الشكلية بالمركز الجواري للضرائب -ماسرة



المصدر : من إعداد الطالبتين انطلاقا من معطيات الجدول لأعلاه

المطلب الثاني : أثر رقابة الوثائق على التحصيل الضريبي في المركز الجواري للضرائب - ماسرة -

ثاني إجراء تقوم به الإدارة الجبائية بعد الرقابة الشكلية هو الرقابة على الوثائق و يتجلى دور هذه الرقابة في مجموعة الأعمال و فحوصات دقيقة التي تتم على مستوى مصلحة الرقابة ، والتي تقوم من خلالها الإدارة بمقاربة المعلومات المصرح بها من طرف المكلف و المعلومات المتحصل عليها من طرف الإدارات و الهيئات و المؤسسات العامة و الخاصة و المتعلقة بالمعاملات أو الصفقات المبرمة بين المكلف وهذه الهيئات و التي تكون شكل المكشوفات و التحريات و سنقوم بعرض إحصائيات الخاصة بنتائج الرقابة على الوثائق و القيام بتحليلها .

**الفصل الثاني : دور الرقابة الجبائية في تفعيل التحصيل الضريبي بالمركز
الجواري للضرائب- ماسرة -**

الجدول رقم (05) : نتائج الرقابة على الوثائق بالمركز الجواري – ماسرة –

نسبة التحصيل بعد الرقابة	نسبة التحصيل قبل الرقابة	ديون المكلفين لصالح الخزينة	التحصيل الإجمالي	التحصيل بعد الرقابة	الحقوق المسترجعة من عملية الرقابة	التحصيل قبل الرقابة	نسبة التحصيل بعد الرقابة	نسبة التحصيل قبل الرقابة
40.45	59.55	3176066800	41111008300	570743500	3746810300	8403573300	1363	2020
41.43	58.57	2718956100	10786202800	4468002400	7186958500	6318200400	758	2021
65.25	34.75	13219596100	2110917280	1377204800	14596800900	733712480	1429	2022
27.68	72.32	6596227600	19654200800	8207809400	14804037000	21446391400	1139	2023

المصدر : من إعداد الطالبتين اعتمادا على معطيات المركز الجواري

نلاحظ أن في سنة 2020 أن عدد الملفات المبرمجة بلغ 1363 من حيث بلغت قيمة المبالغ المسترجعة من عملية التحصيل 3746810300 دينار جزائري بمعدل 40.45% وهي نسبة منخفضة مقارنة بما تم تحصيله قبل الرقابة 8403573300 كان المعدل 59.55% .


في سنة 2021 بلغ عدد الملفات 758 ، بحيث عرفت قسمة الحقوق المسترجعة ارتفاعا قدر ب 71869585 دينار جزائري بمعدل 41.43% . ومبلغ بعد التحصيل قدر ب 4468002400 دينار جزائري بمعدل 41.43% حيث عرفت انخفاضا . مقارنة المبالغ قبل الرقابة بمعدل قدر ب 58.43% 5318200400 دينار جزائري .

في سنة 2022 بلغ عدد الملفات 1429 ملف . و قدرت مبالغ الحقوق المسترجعة من عملية التحصيل 14596800900 دينار جزائري أي شهدت ارتفاعا ملحوظا في المقابل بلغت قيمة المبالغ بعد الرقابة 1377084800 دينار جزائري لتعرف هي أيضا ارتفاعا بمعدل 65.25 بمقابل ما كانت قبل الرقابة بلغت 733712480 دينار جزائري بمعدل 34.75% .

سنة 2023 كانت عدد الملفات 1139 ملف حيث عرفت الحقوق المترجمة ارتفاعا خفيف قدرت ب 1480403700 دينار جزائري . وكان التحصيل بعد الرقابة ب 8207809400 دينار جزائري . بمعدل 27.68% . حيث عرفت قبل الرقابة ارتفاعا 21446391400 دينار جزائري بمعدل 72.32% بمقارنتها مع بعد الرقابة .

الفصل الثاني : دور الرقابة الجبائية في تفعيل التحصيل الضريبي بالمركز الجواري للضرائب- ماسرة -

الشكل رقم (07): نتائج الرقابة على الوثائق بالمركز الجواري للضرائب – ماسرة –



المصدر : من إعداد الطالبتين انطلاقا من معطيات الجدول أعلاه .

خلاصة الفصل :

بعد دراستنا لواقع الرقابة الجبائية على مستوى المركز الجواري للضرائب ماسرة و التعرف على مختلف مصالح المركز ,لاسيما مصلحة المراقبة والبحث و التي لها صلاحيات واسعة في تقدير الضرائب على أساس المراقبة التي تجربها من خلال التطرق للأشكال الرقابة التي تجري على مستوى المركز نلاحظ أن لعملية الرقابة الجبائية دور مهم في استرجاع الحقوق المتملص منها وهذا ما أكدته الإحصائيات التي قمنا بها سواء فيما يخص الرقابة الشكلية أو الرقابة على الوثائق .

حيث بلغت مبالغ الحقوق المسترجعة من خلال الرقابة الشكلية في سنة 2020 ب 14795950400 دينار جزائري .

كما بلغت من خلال الرقابة على الوثائق في سنة 2023 ب 14804037000 دينار جزائري غير أنه نظرا لإمكانيات المادية و البشرية التي تتوفر لدى المركز .

أولا : العمل على زيادة التحصيل الضريبي من خلال تفعيل الرقابة الجبائية بما في ذلك تدعيم مصالح الرقابة الجبائية بكل الوسائل الضرورية في هذا شأن .

ثانيا : العمل على زيادة التحصيل الضريبي من خلال تفعيل آليات المتابعة الجبائية و التي تقوم بها مصالح المتابعة التابعة لقباطة المركز عن طريق التطبيق الصارم لقوانين الجبائية . إذ يمكن القول أن زيادة التحصيل الجبائي, يرتكز على عنصرين مهمين الرقابة الجبائية و المتابعة الجبائية .

ثلاثة

خاتمة

من خلال هذه الدراسة إعطاء نظرة حول الرقابة الجبائية و دورها في التحصيل الضريبي ، حاولنا من خلال هذه الدراسة إعطاء نظرة حول الرقابة الجبائية و دورها في التحصيل الضريبي ، ويمكن تعريف الرقابة الجبائية على أنها مجموعة تقنيات تستعمل في جميع الميادين و تقوم بتمهيل و تحسين و أخذ القرارات للتعرف على الأخطاء من خلال اكتشاف التلاعب و الاختلاسات و معالجتها ، وكذلك وضع معايير و تقييم الأداء و تصحيح الأخطاء و السهو و عدم المطابقة المحاسبية . كما تمكن كذلك من التعرف على صلاحيات و حقوق الإدارة الجبائية وكذا حقوق وواجبات المكلف بالضريبة و الأجهزة المختصة بذلك

تبين من خلال الدراسة أن التحصيل الضريبي له دور كبير في تنشيط الاقتصاد الوطني ، إلا أن هناك قصور في المحصلات الضريبية و السبب راجع لعدة عوامل من بينها الضغط الضريبي و الازدواج الضريبي دون أن نتناسى التهرب و الغش الضريبي ، حيث نرى أنه علينا تدارك الثغرات و التشريعات التي تعطى الفرص على التشريع الضريبي بذاته .

يضمن تنظيم الإدارة الضريبية تنظيما فعالا استقلالية ووضوح السلطات في تحديد المسؤوليات تحديدا دقيقا ، كما يضمن تركيز الإدارة على مهامها الأساسية كالمتابعة و التمهيل ، و التفتيش .

نتائج اختبار الفرضيات :

الفرضية رقم (01):

تقوم الإدارة الجبائية بإشعار المكلف بالضريبة بالخضوع لعملية الرقابة قبل 10 أيام حسب المشرع، كما أن للمكلف الحق بالرد على قرار الإدارة الجبائية خلال مدة لا تتجاوز 40 يوم من صدور القرار ، مما يثبت صحة الفرضية الثانية .

الفرضية رقم (02):

تساهم مجموعة القوانين الجبائية للضرائب في تحسين عملية التحصيل الضريبي ، وقد تم إلى صدق و صحة الفرضية من خلال الإحصائيات المقدمة من طرف كل من المفتشية و مركز الضرائب حول الملفات الخاضعة للرقابة على الوثائق و ما تم تحصيله .

نتائج الدراسة :

- اعتمادا الدولة و حرصها على المورد الضريبي في تمويل الخزينة العمومية خصوصا بعد تراجع أسعار المحروقات .
- عدم وجود مصداقية في التصريحات المقدمة من طرف المكلفين بالضريبة .
- انعدام الوعي الضريبي من طرف بعض المكلفين بالضريبة .
- انعدام نظام رقابة فعال و نقص حاد في المورد البشري .

الاقتراحات : من خلال النتائج المتوصل إليها يمكن اقتراح الحلول التالية :

- البحث عن نظام رقابي فعال يساعد على الحد من ظاهرة التهرب الضريبي .
- نشر الوعي الضريبي بين مختلف المكلفين بالضريبة من خلال وسائل الإعلام .
- التنسيق بين مختلف المصالح الداخلية و الخارجية للوصول إلى أكبر قدر من المعلومات و البيانات بهدف تسهيل عملية الرقابة .

قائمة المراجع

قائمة المراجع

أولا : المراجع :

- 1) أ. منى مقلاتي , الرقابة الجبائية في الجزائر ، مداخلة بعنوان دور الرقابة الجبائية في حماية النظام الضريبي يومي 28/29 أكتوبر 2015 ، جامعة 8 ماي 1945 قالمة .
- 2) سهام كرودي ، الرقابة الجبائية بين النظرية و التطبيق , دار المفيد ، الجزائر 2011.
- 3) عبد الباسط ، علي حاسم الزيبيدي ، الضرائب المباشرة , دار الجامد ، الأردن ، عمان .
- 4) عوادي مصطفى ، الرقابة الجبائية على المكلفين بالضريبة في النظام الضريبي الجزائري ، مطبعة الجزائر 1119.
- 5) لطفي عادل , المالية العامة و القانون المالي الضريبي , الطبعة الثانية , الرّاء للنشر والتّوزيع , الأردن , 2011.
- 6) محرري محمد عباس , اقتصاديات الجباية والضرائب , الطبعة الرابعة , دار هومة , الجزائر , 2008 .
- 7) محمد طاقة ، هدى العزاوي ، إقتصاديات المالية العامة , الطبعة الأولى 1427 هـ / 2007 م , دار المسير , عمان .
- 8) المرسي السيد حجازي , مبادئ الإقتصاد العام للضرائب والموازنة العامة , الكتاب الثاني , الدار الجامعية , الإسكندرية , 2000 , ص 78 .

ثانيا : المذكرات و المجلات و المطبوعات :

- 1) . المجلة الجزائرية للعلوم القانونية الاقتصادية والسياسية , عدد 03 \ 2011 , سبتمبر 2011 مجلة تشير فصليا عن كلية الحقوق , بن عكنون , جامعة الجزائر , ص 421
- 2) . عطوي عبد الحكيم , منازعات الضرائب المباشر في القانون الجزائري , مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون , فرع القانون العام , كلية الحقوق , جامعة مولود معمري , تيزي وزو , 2010.
- 3) بخوش قتيبة, بن الصديق أسامة, دور الرقابة الجبائية في زيادة التحصيل, مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر في العلوم المالية و المحاسبة, جامعة مسيلة 2022/2021 ص22
- 4) بن التومي عادل, وهاب مباركة, الرقابة الجبائية و دورها في تفعيل التحصيل الضريبي, مذكرة ماستر في العلوم المالية و المحاسبة 2017/2016

قائمة المراجع

- (5) بوكندة برشيم ، مخلوف ابراهيم , دور الرقابة الجبائية في تفعيل التحصيل الضريبي ، مذكر مقدم لنيل شهادة ماستر في العلوم المالية و المحاسب، جامعة جيجل ، 2022/2021.
- (6) د . لخضر خلاف , محاضرات في مقياس المراجعة الجبائية الإقتصادية جامعة باتنة 2018.
- (7) د.أسيا قاسمي, الرقابة الجبائية في الجزائر و سبل تفعيلها, مجلة الأوراق اقتصادية, جامعة بويرة, الجزائر 2019 ص158
- (8) د.صالح حميدانو, د.سارة, التسيير الجبائي للمؤسسات الاقتصادية في الدالة الكيقان تلمسان, الجزائر
- (9) د.صالح حميدانو, محاضرات في مقياس الرقابة الجبائية, تخصص محاسبة , تدقيق قسم العلوم المالية و المحاسبة, جامعة الوادي, الجزائر 2020/2021 ص75
- (10)الدكتور أحمد ، قندس الرقابة الجبائية في الجزائر ، جامعة 08 ماي 1945، قالمة ، الجزائر .
- (11)الدكتور بامة إبراهيم ، مقال حول تأسيس الدين الضريبي على ضوء التشريع الجبائي الجزائري ، جامعة أحمد ، دراية بأدرار الجزائر 2020.
- (12)الدكتور مرداسي شوقي , مطبوعة دروس في مقياس المراجعة والدقيق الجبائي، كلية العلوم الإقتصادية ، جامعة أم البواقي 2020/2019.
- (13)ركوك عبد السلام , فعالية النظام الضريبي في الجزائر (دراسة حالة بقياضة قمار ولاية الوادي) , مذكرة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر في العلوم التجارية , كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير , قسم العلوم التجارية , تخصص دراسات محاسبة وجبائية مسبقة , جامعة قاصدي مرباح , ورقلة , 2011-2012 ,
- (14)سامية العايب ،ملتقى وطني دول الوقاية الجبائية ، مداخلة بعنوان إبطار القانون بالرقابة الجبائية و طوابط إثباتها يومي 28/29 أكتوبر 2015 ، جامعة قالمة.
- (15) سماعيل عيسى, مجلة القانون العقاري, تطبيقات طرق التحصيل الضريبي في نظام الغربي الجزائري, جامعة شلف, مخبر العولمة و انعكاساتها على اقتصاديات دول شمال افريقيا سنة 2021
- (16)سيراج عبد الرزاق ، قندة عبد الحكيم ، الرقابة الجبائية و دورها في تحسين جودة المعلومات المالية ، مذكرة ص 10 ، سنة 2020 / 2019 ماستر في العلوم المالية ، جامعة غرداية
- (17)لجنان عبد الرزاق ، دور الرقابة الجبائية في تحسين أداء النظام الجبائي , جامعة الجزائر 03

قائمة المراجع

- (18) محمد عباس, اقتصاديات المالية العامة, ديوان المطبوعات الجامعية, الجزائر 2015 محمد عباس, اقتصاديات الجبائية و الضرائب, دار هومة 34 حي الأبروبار بوزريعة, الجزائر 2003
- (19) مذكرة الرقابة الجبائية من كلية الحقوق والعلوم السياسية قسم الحقوق , من إعداد خليفة أسعيد , 2013 – 2014 , ص 68 .
- (20) مذكرة دور الرقابة الجبائية في تفعيل التّحصيل الضريبي عين الدّقى - من كلية العلوم المالية والمحاسبية من أعداد مومن أحمد غداوية محمد , 2021 – 2022
- (21) معلومات مسحوبة من طرف المركز الجوّاري لضرائب ماسرة
- (22) ولد بزيو فاتح ، مبلي بلال عزوز أسامة ، التحصيل الضريبي في الجزائر ، مذكرة الليسانس في العلوم الاقتصادية ، جامعة البويرة.
- (23) يحي لخضر ، دور الامتيازات الضريبية في دعم القدرة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و عولمة التسيير ، قسم العلوم التجارية تخصص علوم التسيير ، جامعة محمد بوضياف ، المسيلة ، 2006 – 2007

ثالثا : القوانين :

- (2) العدد 20 مؤرخ في 29 مارس 2009 ، المادة 59 JORA.DP .DZ
- (3) قانون إجراءات الجبائية لسنة 2022, مادة 58.
- (4) المادة 156 من قانون الضرائب المباشرة و الرّسوم المماثلة 2017 .
- (5) المادة 157 من قانون الضرائب المباشر والرّسوم المماثلة 2017
- (6) المادة (09) قانون التّجاري أمر رقم 75- 79 المؤرخ في 26 – 09 – 1975 ، المتضمن القانون التّجاري جريدة رسمية عدد 101 ، 1975 م ، ص 04 .
- (7) المادة 143 قانون الإجراءات الجبائية 2017 .
- (8) المادة 144 و 145 من قانون الضرائب المباشرة والرّسوم المماثلة 2017
- (9) المادة 146 من قانون الإجراءات الجبائية 2017
- (10) المادة 19 ، بموجب المواد 36 ف,م ، /2018 و 49 ق.م 2021
- (11) المادة 19 مكررة : معدلة بمعدل بموجب المادة 43 ق.م/ 2018

قائمة المراجع

- 12) المادة 19 مكررة : معدلة بمعدل بموجب المادة 44 ق.م / 2018
- 13) المادة 19 مكررة : معدلة بمعدل بموجب المادتين 25 ق.م / 2014 و 41 ق.م / 2018.
- 14) المادة 35 من قانون الاجراءات الجبائية, المديرية العامة للضرائب 2020 ص15
- 15) المادة 401 من قانون الضرائب المباشر , و الفقرة 02 من المادة 159 من قانون الإجراءات الجبائية
- 16) المادة 64 ، فقرة 03 من دستور مرسوم رئاسي رقم 96 / 138 سنة 1996

رابعا : المواقع الإلكترونية :

1. [http ://www,mfdgi.gov ,dz/index.php/ar2/2014 - 03 -24- 14 -21-49 servisces exterieurs/246 2014 -05- 28- 14 -16- 02 consulte le 09- 03 -2017 à 18: 26](http://www,mfdgi.gov ,dz/index.php/ar2/2014 - 03 -24- 14 -21-49 servisces exterieurs/246 2014 -05- 28- 14 -16- 02 consulte le 09- 03 -2017 à 18: 26)

الملخص :

عالجت هذه الدراسة موضوع الرقابة الجبائية ودورها في تفعيل التحصيل الضريبي . حيث يعتبر النظام الضريبي الجزائري نظام تصريحي تواجهه الكثير من التحديات و العراقيل كظاهرتي الغش و و التهرب الضريبي . لذا يجب على الإدارة الجبائية أن تقوم بضمان صحة ومصداقية التصريحات المقدمة من طرف المكلفين .

إذ يتم ذلك من خلال القيام بإجراءات قانونية و رقابته من أجل اكتشاف للحفاظ على أموال الخزينة العامة من الضياع .

حيث قمنا بهذه الدراسة في المركز الجوارى للضرائب ماسرة من أجل تبين دور الرقابة الجبائية في تفعيل التحصيل الضريبي من خلال دراسة حالة حول الرقابة الشكلية و الرقابة على الوثائق ، وقد استخلصنا من هذه الدراسة أن الرقابة الجبائي لها دور فعال في التحصيل الضريبي بحيث ينعكس ذلك بشكل ايجابي على الخزينة العمومية .

الكلمات المفتاحية : الرقابة الجبائية ، الإدارة الجبائية ، التحصيل الضريبي.

Résumé :

Cette étude a abordé la question du contrôle fiscale son rôle dans l'activation de la collecte des impôts, le système fiscal algérien étant considéré comme un système de déclaration confronté à de nombreux défis et obstacles, tels que les phénomènes de fraude et d'évasion fiscale. La validité et la crédibilité des déclarations soumises par les contribuables, car cela se fait à travers la mise en œuvre de mesures juridiques et de contrôle afin de découvrir les omissions et les fraudes afin de protéger les fonds du trésor public contre la perte. Nous avons mené cette étude au centre Fiscal de Quartier de Masra afin de clarifier le rôle du contrôle fiscal dans l'activation de la collecte des impôts à travers une étude de cas sur le contrôle formel et le contrôle documentaire. Nous avons conclu de cette étude que le contrôle fiscal joue un rôle efficace dans la collecte des impôts, impact positif sur la trésorerie de la Généralité.

Les mots clés : Contrôle fiscal, administration fiscale, perception des impôts.

قائمة الملاحق

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
REPUBLICUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

Série C, n° 4 Bis

NOTIFICATION DEFINITIVE DE REDRESSEMENTS

MINISTÈRE DES FINANCES
DIRECTION GÉNÉRALE DES IMPÔTS

STRUCTURE :

Référence :

Accusé de Réception.
N° :

M.
Activité / Profession :

Adresse :

N° d'Article :
A. M. P. R. A. 108/1031/2023

N° NIF :

J'ai l'honneur de vous faire connaître :

Qu'en l'absence d'une réponse dans le délai imparti à la notification de proposition de redressement N° du, il a été décidé de maintenir les redressements envisagés à votre encontre.

Que compte tenu de votre acceptation formelle reçue en date du 20/03/2023, il a été décidé de maintenir définitivement les redressements envisagés dans la notification de proposition de redressements N° du 20/03/2023.

Qu'après examen de votre réponse reçue en date du à la notification de proposition de redressement N° du, par laquelle vous avez émis des observations relatives aux redressements envisagés, il a été décidé :

D'accepter partiellement les motifs et les justificatifs présentés.

De maintenir la totalité des redressements envisagés.

Les motifs pour lesquels vos observations et justificatifs n'ont pas été retenus sont explicités au verso.

Je vous informe, par ailleurs, qu'un rôle de régularisation sera établi à votre encontre, lequel peut être contesté dans le cadre d'une réclamation contentieuse, en application des articles 70 à 72 et 172 du Code des Procédures Fiscales.

Veuillez agréer, Madame / Monsieur, l'expression de ma considération distinguée.

SIGNATURE DU RESPONSABLE

Imp. Officielle, Alger (2019)

قائمة الملاحق

الملحق رقم 04 لسنة الدفع الخام بقابض الميزان
AVIS A PAYER DU ROLE INDIVIDUEL
 N°: 89 Année: 2013

Série D - n° 37

CODE ACTIVITE:

DATE DE MISE EN RECOURVEMENT:

DATE D'EXIGIBILITE:

RECETTE DES IMPOTS

D:

(Cachet d'identification)

السيد (M. القبط، الاسم، اسم الشركة)
 النشاط أو المهنة
 العنوان
 رقم المادة
 رقم التعريف الإحصائي
 رقم التعريف المهني
 (Nom et prénom - Raison sociale)
 Activité ou Profession :
 Adresse :
 Article d'Imposition :
 Numéro d'Identification Statistique :
 Numéro d'Identification Fiscale :

مديرية الضرائب لولاية
 منشية الضرائب
 (Cachet d'identification)

Série D 37 - Imp. Officelle, Alger (2011)

(Les bases imposables et les droits sont arrêtés en dinars)

IMPOTS - TAXES - DROITS ou Produits à Recouvrer	ANNEE ou titre de liquidité l'imposition est établie	BASE Imposable (A)	BASE Imposée ou déclarée (B)	MONTANT rétrocessions (C)	TAUX	DROITS RESULTANT		T.V.A. déductibles	MONTANT des droits rappelés	PENALITES		TOTAL des droits et pénalités à payer
						De la base imposable	De la base imposée (Déclarée)			Taux	Montant	
I.R.G.												
Majors et Amendes (V.F.R.C.)	a											
I.B.S.												
IFU Versement Forfaitaire	2012	400.000	1500.000	900.000	5%				45.000	10%	45.000	119.500
	2013	3.600.000	1000.000	4.600.000	5%				130.000	10%	130.000	1.130.000
	2011	7.200.000	2000.000	5.200.000	5%				260.000	10%	260.000	345.000
Taxe sur l'Activité Professionnelle												
Taxe sur la Valeur Ajoutée	a											
Réintégration TVA/achats												
Pénalités d'assiette/TVA												
Taxe sur achats	a											
E 2700 - Enregistrement												
E 2 - C 200 - Timbre												
C 1 - B - 00 - TF et TA												
C 1 - F - 00 - Impôt sur le Patrimoine												
TOTAL GENERAL DU ROLE									435.000		89.000	524.000

قائمة الملاحق

الملحق رقم 05 = التصريح التقديري ببيع الأعمال أو الإيرادات المهنية

Série G N°12

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS
DIRECTION DES IMPOTS DE LA WILAYA DE

الضريبة العامة للضرائب
مديرية الضرائب ولاية

مقرت الضرائب الجوالي / مفتشية الضرائب لـ

مقبضة الضرائب لـ
بلدية :

CPI/Inspection des Impôts de :
Recette des Impôts de
Commune de

- نظام الضريبة الجزائرية الوحيدة -
التصريح التقديري برقم الأعمال أو الإيرادات المهنية لمنته :
- REGIME DE L'IMPOT FORFAITAIRE UNIQUE (IFU) -
DECLARATION PREVISIONNELLE DU CHIFFRE D'AFFAIRES OU DES RECETTES PROFESSIONNELLES DE L'ANNEE

تكتب لدى قبضه الضرائب في أجل أقصاه 30 جوان للسنة 20.....
A souscrire auprès de la recette des impôts au plus tard le 30 juin de l'année 20.....

I - IDENTIFICATION DU CONTRIBUABLE

- الاسم و التقاد اسم المؤسسة :
- النشاط أو النشاطات المعمسة :
- تاريخ بداية النشاط :
- نشاط مطر :

- Nom, Prénoms/ Raison sociale :
- Activité (s) exercée (s) :
- Date du début d'activité :
- Activité exonérée :

ANADE (Ex-ANSEJ) CNAC ANGM Exonération des activités artisanales Autres exonérations

- عنوان ممارسة النشاط :
- عنوان إقامة المكلف بالضريبة :
- رقم التعريف الجولي :
- رقم المعادة :
- Numéro d'identification Fiscale (NIF) :
- Numéro d'article d'imposition :

II - CHIFFRE D'AFFAIRES/RECETTES PROFESSIONNELLES PREVISIONNELS EN (DA)

طبيعة النشاط Nature de l'activité	معدل الضريبة Taux de l'IFU	رقم الأعمال/ الإيرادات المهنية التقديريين Chiffre d'affaires/Recettes professionnelles prévisionnels			الضريبة الجزائرية الوحيدة المستمقة IFU d6
		الإجمالي Global	مستحق Imposable	مطري Exonéré	
نشاطات الإنتاج أو بيع السلع Activités de production ou de vente de marchandises	5%				
خدمات أو نشاطات أخرى Prestations de services ou autres activités	12%				
المجموع Total					

المكلفون بالضريبة الخاضعون لنظام الضريبة الجزائرية الوحيدة حسب هامش الربح (1)
Contribuables relevant du régime de l'IFU suivant la marge bénéficiaire (1)

III - MARGE BÉNÉFICIAIRE EN (DA)

طبيعة النشاط Nature de l'activité	معدل الضريبة Taux de l'IFU	رقم الأعمال التقديري Chiffre d'affaires prévisionnel			مبلغ هامش الربح التقديري الخاضع للضريبة Montant de la marge bénéficiaire prévisionnelle imposable	الضريبة الجزائرية الوحيدة المستمقة IFU d6
		الإجمالي Global	مستحق Imposable	مطري Exonéré		
نشاطات الإنتاج أو بيع السلع Activités de production ou de vente de marchandises	5%					

أشهد بصحة المعلومات الواردة في هذا التصريح.
l'atteste de l'exactitude des renseignements portés sur la présente déclaration.

ختم و إمضاء المكلف بالضريبة :
Cachet et signature du contribuable :

في
A le

(1) إطار مخصص للمكلفين بالضريبة الثمن بمارسون. بصفة حصرية، نشاطات بيع منتجات ذات هامش ربح محدد، يقل عن معدل الضريبة الجزائرية الوحيدة.
exclusivement des produits dont la marge bénéficiaire réglementée est inférieure au taux de l'IFU.

الملحق رقم 06 : التصريح النهائي برقم الأعمال أو الإيرادات المهنية

Série G N°12 B/c

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS
DIRECTION DES IMPOTS DE LA WILAYA DE

CPI/Inspection des Impôts de :
Recette des Impôts de
Commune de

المديرية العامة للضرائب
مديرية الضرائب لولاية
مركز الضرائب الجوي/ مفتشية الضرائب ل:
قبليضة للضرائب ل:
بلدية :

- نظام الضريبة الجزائرية الوحيدة -
التصريح النهائي برقم الأعمال أو الإيرادات المهنية لسنة:

- Régime de l'Impôt Forfaitaire Unique (IFU) -
DECLARATION DEFINITIVE DU CHIFFRE D'AFFAIRES OU DES RECETTES PROFESSIONNELLES DE L'ANNEE :

الفترة من: إلى:
Période du au

تكتب لدى قبليضة الضرائب في أول اقصاء 20 جانفي للسنة N+1
A souscrire auprès de la recette des impôts au plus tard le 20 janvier de l'année N+1

- معلومات خاصة بالمكلف بالضريبة
- الاسم و القاب/ اسم المؤسسة:
- النشاط أو النشاطات الممارسة:
- تاريخ بداية النشاط :
- نشاط معطي:

I - IDENTIFICATION DU CONTRIBUABLE

- Nom, Prénoms/ Raison sociale :
- Activité (s) exercée (s) :
- Date du début d'activité :

- Activité exonérée :

ANADE (Ex-ANSEJ) CNAC ANGEM Exonération des activités artisanales Autres exonérations

عنوان ممارسة النشاط:
عنوان إقامة المكلف بالضريبة:
رقم التعريف الجبائي :
رقم المادة:
رقم الهاتف :

- Adresse du lieu d'exercice de l'activité :
- Adresse du domicile du contribuable :
- Numéro d'Identification Fiscale (NIF) :
- Numéro d'article d'imposition :
- Numéro de téléphone :

II - VOLET RESERVE AUX SALAIRES

- Nombre de salariés :
- Montant global brut des salaires versés * :
- Montant des charges sociales versées * :
- Montant annuel de l'IRG acquitté * :

عدد المستخدمين :
- المبلغ الكلي الخام للأجور المدفوعة * :
- مبلغ الأعباء الاجتماعية المدفوعة * :
- المبلغ السنوي للضريبة على الدخل الإجمالي المسدد * :
(*) هذه المعلومات تنطق بالسنة N

(*) Ces informations concernent l'année N

Si vous êtes un nouveau contribuable, cocher la case suivante
إذا كنت مكلف بالضريبة جديد، ضع علامة في الخانة الموالية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ